سلوك المرأة المسلمة

نصائح وإرشادات للمرأة المسلمة

تأليف
سيدي محمد محمد الأمين الشنقيطي

الناشر
عبدالله محمد مصطفى بابا الشنقيطي

210
م س

مركز المرأة للدراسات والاستشارات
ت : ٢٤٤٦٠٢٢
ت.ف: ٢٤٤٦٠٣٢
ترخيص رقم : (٧١)

سلوك المرأة المسلمة

نصائح وإرشادات للمرأة المسلمة

كافة حقوق الطبع والتوزيع
محفوظة لدار روضة الصغير
الرياض

٢١٠,٤
ش م س

سلوك المرأة المسلمة

نصائح وإرشادات للمرأة المسلمة

تأليف

سيدي محمد محمد الأمين الشنقيطي

الطبعة الثانية (١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م)

الإهداء

- إلى من أرجو أن يَكُنَّ لي وقاية من النار يوم الجزاء الأكبر .
- إلى من أخبر المصطفى ﷺ فيما رواه الإمام أحمد في مسنده عن عطية بن عامر الجهني فقال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له ثلاث بنات فصبر عليهن وسقاهن وكساهن من جِدَتِهِ كُنَّ له حجابًا من النار » .
- إلى حفيداتي . . . وأخواتي المسلمات في كل مكان .
- إلى كل أب وأم رزقهما الله شيئًا من البنات أهدي هذا الكتاب .

★ ★ ★

مقـــدمـة

الحمد لله الذي خلق الخلائق من نفس واحدة ، وخلق من تلك النفس زوجها ، فكانت أنسه وسكنه في الجنة ، وبث منهما رجالًا كثيرًا ونساءً وخلق آدم من طين ، وأسجد له الملائكة .

قال تعالى : ﴿ **إذ قال ربك للملائكة إني خالق بشرًا من طين ، فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين ، فسجد الملائكة كلهم أجمعون ، إلا إبليس استكبر وكان من الكافرين** ﴾[(١)] .

كرَّم الله تعالى آدم بسجود الملائكة ، وأسكنه وزوجته جنته ، وحذرهما من شر عدوهما اللدود إبليس اللعين ، قال تعالى : ﴿ **وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغدًا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين** ﴾[(٢)] ، ولكن إبليس قد أخذ على عاتقه العمل على إغواء آدم وبنيه ، فلم يزل بحواء وآدم حتى أخرجهما من الجنة ، قال تعالى : ﴿ **فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه . . .** ﴾[(٣)] .

وجعل الله الأرض مأوى ومتاعًا إلى قيام الساعة ، وبث في الأرض أرزاق العباد وأقواتهم ، وأمرهم بالسعي في مناكبها ، والأكل من الطيبات ، وحذرهم من الخبائث ، وجعلهم عُمَّار الأرض ،

---

(١) سورة ص الآيات : ٧١ - ٧٤ .

(٢) سورة البقرة الآية : ٣٥ .

(٣) سورة البقرة الآية : ٣٦ .

واستخلف بعضهم بعضًا لتدوم العمارة ما شاء الله أن تدوم ، ثم جعل الأرض التي خلقوا منها مأوى لهم في الحياة والممات ، ومنها نشورهم يوم البعث والحساب ، وجعل سبحانه الجنة مثوى ومستقرًا للأبرار الأخيار الذين آمنوا به ربًا متفردًا بالعبادة لا ندَّ له ولا شريك ولا مثيل ، وآمنوا برسله ، وما جاءوا به عن الله ، وحكَّموا شرعه ، وامتثلوا أوامره ، واجتنبوا نواهيه ، فجاء سلوكهم وتصرفاتهم منسجمة مع تلك التوجيهات ، وتلك الأوامر والنواهي ، لا تحيد عنها أبدًا ، وإن حادت لسهو أو نسيان عادت تائبة خاشعة متذللة ترجو عفو الله .

والحمد لله الذي حذر عباده من شر الشيطان وشركه ، وأخبرهم على لسان نبيه الهادي الأمين ﷺ بما توعدهم به إبليس من إغواء وصد عن طريق الهدى والرشاد ، فأخبر سبحانه عن كل فصول قصة إبليس مع آدم وذريته ، تلك القصة التي تتابع فصولها وأحداثها على مر الدهر ، فهي ذات جذور ضاربة في القدم بقدر ما مضى من الزمن منذ خلق الله آدم إلى يومنا هذا وستستمر إلى قيام الساعة .

قال تعالى : ﴿ **وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين** ﴾[١] ، أبى إبليس أن يسجد تكبرًا وعنادًا فحلت عليه لعنة الجبار الأبدية ، تكبر إبليس مغترًا بأصل مادة خلقه ، وظن أنها أفضل من مادة خلق الله آدم عليه السلام ، فأخبرنا الله عن ذلك في قوله تعالى : ﴿ **قال أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين** ﴾[٢] ، وفات اللعين أن النار نار الله والأرض

(١) سورة البقرة الآية : ٣٤ .
(٢) سورة ص الآية : ٧٦ .

أرضه ، وأن معيار التفاضل هو الطاعة والامتثال لأوامر الله واجتناب نواهيه ، ﴿ **إن أكرمكم عند الله أتقاكم** ﴾[1] .

ولم يقف اللعين عند حد الامتناع عن السجود والتظاهر بالعصيان ، بل حاجج ربه وأدلى بحجته في عدم الامتثال للسجود ؛ كما أخبرنا الله عز وجل في قوله تعالى : ﴿ **وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس قال أأسجد لمن خلقت طينًا** ﴾[2] . ثم أخبر الله تبارك وتعالى أن إبليس سوف يبذل قصارى جهده في إغواء بني آدم وأنه طلب من ربه أن يؤخره إلى يوم القيامة .

قال تعالى : ﴿ **قال أرأيتك هذا الذى كرَّمت عليّ لئن أخرتنِ إلى يوم القيامة لأحتنكن ذريته إلا قليلًا ، قال اذهب فمن تبعك منهم فإن جهنم جزاؤكم جزاءً موفورًا ، واستفزز من استطعت منهم بصوتك وأجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم في الأموال والأولاد وعدهم ؛ وما يعدهم الشيطان إلا غرورًا ، إن عبادي ليس لك عليهم سلطان ، وكفى بربك وكيلًا** ﴾[3] .

وقال تعالى : ﴿ **قال رب فأنظرنى إلى يوم يبعثون ، قال فإنك من المنظرين ، إلى يوم الوقت المعلوم ، قال فبعزتك لأغوينهم أجمعين ، إلا عبادك منهم المخلصين ، قال فالحق والحق أقول ، لأملأن جهنم منك وممن تبعك منهم أجمعين** ﴾[4] .

---

(١) سورة الحجرات الآية : ١٣

(٢) سورة الإسراء الآية : ٦١ .

(٣) سورة الإسراء الآية : ٦٢ - ٦٥ .

(٤) سورة ص الآية : ٧٩ - ٨٥ .

سبحانك ما أرحمك وما أحلمك .

فإبليس لعنه الله يعلم أن الله خالقه ويقر بذلك إقرار يقين ، ويعلم أن من عباد الله من ليس له عليهم ولاية إجبار لا يستطيعون الفكاك منها ، ومع أنه يخاطب ربه فيقول - رب - يطلب الإمهال والإنظار إلى يوم القيامة ، فهو يتوعد عباد الله بالإغواء والصد عن الصراط المستقيم ، فينجزه الله عز وجل ، ويخبرنا بخبره ويحذرنا منه ومن أعوانه فيقول تعالى : ﴿ **إن عبادي ليس لك عليهم سلطان إلا من اتبعك من الغاوين** ﴾[1] ، ويوجه عباده للامتثال واتباع الحق فيقول تعالى : ﴿ **وأن هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ، ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون** ﴾[2] .

فمن فضل الله على عباده أن أرسل إليهم الرسل وأبان لهم الطريق وأنزل عليهم كتبه ، فكان أفضلها وآخرها القرآن الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، محفوظ من الله من التبديل أو الزيادة أو النقص ﴿ **إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون** ﴾ . أمر الله فيه عباده بكل ما فيه صلاح حالهم في الدنيا والآخرة وحذرهم فيه من كل ما يضرهم في إحدى الدارين .

وجاءت السنة النبوية تؤكد ما أكده القرآن وتوضح ما أشكل من معانيه ، وما أبهم فيه من أحكام ، وسخر الله من حفظها واستخلصها من كل ما حاول الوضاعون إدخاله فيها من غيرها ، فكانت كتب

---

(١) سورة الحجر آية : ٤٢ .

(٢) سورة الأنعام آية : ١٥٣ .

السنة المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي ، فقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « إن الله عز وجل لم يأمر عباده إلا بما ينفعهم ولم ينههم إلا عما يضرهم »[١] . فاحرص - أخي وأختي - على ما ينفعك واستعن بالله . ومن فضله تبارك وتعالى على عباده أنه لم يجعل للنفس والشيطان والهوى سلطان إجبار على عباده المؤمنين ، بل حذر عباده من شر أولئك الأعداء ، وعلمهم في القرآن والسنة وسائل التخلص من شرورهم وكيدهم ، فالشيطان يوسوس ، والنفس أمارة بالسوء ، والهوى يهوي بصاحبه في النار ، وقد قيل :

يا نفسُ لا كنتِ ولا كان الهوى
فراقب المولى وخاف واحذر

وقال علي رضي الله عنه : « الباطل ما وافق النفس وإن رأيت أن لله عز وجل فيه طاعة »[٢] .

وفي التحذير من الهوى يقول ابن عباس لمن قال له ، (الحمد لله الذي جعل هوانا على هواكم) فقال ابن عباس : (إن الله لم يجعل في هذه الأهواء شيئًا من الخير ، وإنما سمي هوى لأنه يهوي بصاحبه في النار)[٣] .

فالرسل عليهم صلوات الله وسلامه أجمعين جاءوا مبشرين ومنذرين بما أبان الطريق وأقام الحجة ، وبلغت دعوة الإسلام كل الخلائق فلم يعد أحد يجهل أن الإسلام آخر الأديان ، وأنه الدين الذي لا يقبل الله

---

(١) الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة / تحقيق د . رضا نعسان ط٢ ص ١٣٨ .
(٢) نفس المصدر السابق ص ١٣٨ .
(٣) نفس المصدر السابق ص ١٤٠ (الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة) .

غيره ، وأن شرائعه ونصوصه تحدد للخلق ما يجب عليهم وما يحرم عليهم ، وأن من اعتنقه وعمل بمقتضاه دخل الجنة ، وأن من كفر به دخل النار ، ﴿ **من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر** ﴾ إذ لا عذر بعد التبليغ ، وقد كان .

ولما كانت المرأة ذات مكانة كبيرة في المجتمع الإسلامي بعكس ما كانت عليه في الجاهلية قبل الإسلام ، وما هي عليه في المجتمعات الشرقية والغربية المعاصرة ، نجد القرآن الكريم والسنة النبوية يوليانها عظيم الاهتمام ، ويحيطانها بكل الرعاية ، فسورة النساء من كتاب الله ، من طوال السور ، كلها جاءت تنظم أحوال المرأة ، مالها وما عليها ، وتحدد دورها ، بالإضافة إلى الآيات الأخرى الكثيرة جدًا الموزعة في كتاب الله التي كانت تنزل لتضع الحل وتوضح المنهج والسلوك ، كلما دعت الحاجة إلى ذلك ، وكذلك الحال في السنة ، فالأحاديث التي توصي بالنساء خيرًا ، والتي تحدد ما ينبغي أن يكون عليه سلوكهن وتحذرهن من الوقوع في شراك إبليس وأعوانه ، والنار وحرها ، والعار وخزيه ، كثيرة جدًا .

فيقول ﷺ : « استوصوا بالنساء خيرًا » . ويقول ﷺ : « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي » . ومن أهم متطلبات القوامة والوصاية التي أعطيت للرجال على النساء أن يحول الرجل بين المرأة وبين ما يوصلها إلى النار – أعاذنا الله منها .

قال تعالى : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارًا وقودها الناس والحجارة** ﴾ الآية .

هذه النار التي وقودها الناس والحجارة حذر الرسول ﷺ النساء

وخوفهن منها ، وأوجب على الأولياء وقاية أهليهم منها ، أخبر ﷺ أنه اطلع عليها وأنه رأى أكثر أهلها النساء ، فقال ﷺ : « اطلعت على النار فرأيت أكثر أهلها النساء » ، وحذر ﷺ من الاختلاط بين الرجال والنساء فقال : « لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذي محرم » . ويقول ﷺ : « ما خلق الله فتنة أشد على الرجال من النساء » .

ولتجنب أسباب تلك الفتنة أوجب الإسلام الحجاب على نساء المسلمين وحثهن على التزام البيوت وعدم التبرج أو السفور عند الخروج إلى الأسواق أو المساجد ، وأخبر ﷺ أن المرأة وإن أبيح لها الخروج إلى المساجد إلا أن بيتها أفضل لها من مسجد حيّها ، ومسجد حيّها أفضل لها من الذهاب إلى مسجده ﷺ .

وقدم لنا ﷺ أوصافًا لبعض النساء من أهل النار لتحذير المسلمات من التشبه بهن ، فقال ﷺ « صنفان من أهل النار لم أرهما . . » الحديث : وعدّ منهما نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات على رؤوسهن كأسنمة البُخت المائلة ، وأخبر أن مَن تلك صفاتهن لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وما يؤسف له حقًا أن تجد من نساء المسلمين المتعلمات من يتصفن ويقلدن الكوافر ، في زيهن وأخلاقهن وهن يعلمن أن من تشبه بقوم حشر معهم ، إذ لا يتشبه ولا يقلد إلا لحب ، والمحبة لا تكون إلا لله ولرسوله ودينه وأهله .

وإخباره ﷺ عن أوصاف هذا النوع من النساء وهذه الأنواع من الأكسية وتلك الصيحات والموضات في تسريحة الشعر لدليل من دلائل نبوته ﷺ .

فهو ﷺ أخبر بما هو مشاهد في عالمنا الإسلامي منذ أن تم تغلغل

الاستعمار الغربي فيه ، ثم رحل الاستعمار وترك ما تعودت عليه النفوس من عاداته ، وما زينه أشياعهم لبنات المسلمين ، حيث استغلوا ما في نفس الفتاة من ميل وحب للجديد البراق ، ورغبة في ترف الحياة ، وسرعة الانقياد لكل من تؤمل أن يحقق لها إشباعًا لتلك الرغبات ، الأمر الذي أدى إلى ظهور دعاة ودعايات للتقليد الأعمى لكل ما هو جديد بغض النظر عن توافقه مع ما لدى المسلمين من شرائع تحكم وتوجه كل حياتهم صغائرها وكبائرها .

فالمؤمنون مأمورون بالتقيد والاستجابة للتوجيهات الإسلامية ، قرآنية كانت أو نبوية .

قال الله تعالى : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وأنه إليه تحشرون** ﴾[1] .

فلا حياة للمسلم والمسلمة إلا باتباع كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، إذ لا خير في حياة لا يزداد بها الإنسان قربًا من الله ودنوًا من جنته وبعدًا عن ناره ، وإلا كانت الحياة وبالًا على صاحبها ، فهو بعدم اتباعه لشرع الله يزداد كل يوم بعدًا عن الله وعن جنته ، وقربًا من ناره حتى يغمس فيها ، أعاذنا الله والمسلمين منها ومن كل ما يقرب منها ، إنه جواد كريم .

***

---

(١) سورة الأنفال آية : ٢٤ .

ما هو السلوك

أقول :

السلوك إذن حسب موضوعنا هو مجموعة الأفعال والأقوال والعادات التي يتصف بها الشخص ويتعامل من خلالها مع خالقه أولًا ثم مع الناس ثانيًا .

والدين الإسلامي لم يترك أي جانب من جوانب الحياة إلا وضع له نظامًا ونص له نصوصًا يوصف القائم بها بأنه صاحب سلوك حسن والمخالف لها عنها ليس كذلك .

وموضوعنا : « سلوك المرأة المسلمة » :

وسوف نناقش فيه ثمان موضوعات في ظل النصوص القرآنية والأحاديث النبوية الواردة لتنظيم وتوضيح ما يجب أن يكون عليه سلوك المرأة المسلمة وفقًا لما أوجب الله عليها من آداب وما ينبغي أن تتصف به من الأخلاق وما تتعود عليه من عادات .

ونرجو أن تستطيع المرأة المسلمة بعد قراءة ودراسة تلك الموضوعات وما يتبعها من إرشادات وتوجيهات وشروح وتبيين أحكام – أن تحكم على نفسها أو على بناتها وجاراتها : أَهُنّ من ذوات السلوك الحسن الملتزمات بأوامر الله القائمات على حدود الله اللاتي ينطبق عليهن قول الله تعالى : ﴿ **تلك حدود الله ؛ ومن يطع الله ورسوله**

يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ، وذلك الفوز العظيم ﴾[1] .

أم ممن رفض مختارًا دخول الجنة وفضل طائعًا دخول النار وينطبق عليه قول الرسول ﷺ : « كل أمتي يدخل الجنة إلا من أبى » ، قالوا : ومن يأبى يا رسول الله ، قال : « من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى ﴾[2] .

والمسلم والمسلمة مطالبون بأن يكون سلوكهم مطابقًا لأحكام الله وسنن رسوله ﷺ ، لا أن يكون مقلدًا لغيره بدون برهان أو دليل ، فيقول رأيت أهلي وأقاربي وجيراني يعملون كذا ويعيبون عليّ إن أنا تركت ما هم عليه من سفور مثلًا ، أو مصافحة الأقارب من الرجال الأجانب كأبناء العم وأخي الزوج وضيوف الزوج ، وفي ضرورة الحذر من التقليد يقول رسول الله ﷺ : « لا يكن أحدكم إمعة يقول : أنا مع الناس ، إن أحسن الناس أحسنت ، وإن أساءوا أسأت ، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا ، وإن أساءوا أن تتجنبوا إساءتهم »[3] .

وإذا تجنبنا التقليد واتّبعنا ما كان عليه أسلافنا من المؤمنين في العصور الثلاثة الأولى التي هي أفضل القرون – لقول الرسول ﷺ : « أفضل القرون قرني ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » . علمنا أن

---

(١) سورة النساء آية : ١٣ .

(٢) رواه البخاري في كتاب الاعتصام باب الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ .

(٣) رواه الترمذي .

الحجاب كان هو السائد في تلك العصور و لم يتم التحول عنه إلا في أيام الاحتلال الغربي البغيض في بعض الدول الإسلامية وبداية الغزو الفكري للأمة الإسلامية ، حيث تم ذلك إما بطريق غزاة الفكر المستشرقين الذين كانوا هم قادة الفكر في تلك الحقبة المظلمة من تاريخ أمتنا الإسلامية ، أو بواسطة أعوانهم من أبناء الأمة الإسلامية الذين تعلموا في الغرب ، ونقلوا إلى بلدانهم العادات والتقاليد التي تشربوا منها أثناء بقائهم في الغرب ، فكانوا بمثابة الناقل لجرثوم العدوى من المريض إلى الصحيح ، ومع كل ذلك تظل العزة لله ولرسوله وللمؤمنين .

***

الحجاب

المرأة نصف المجتمع ، وهذا النصف غير معطل في نظر الدين الإسلامي ، بل هو ذو أهمية كبيرة في حياة الأمة الإسلامية ، إذ هي أساس الأسرة ومصدر سعادتها ، والأسر ضمن المجتمع هي المدارس والمصانع التي يتم فيها صقل مواهب وأفكار الرجال وتهيئتهم لحمل أدوار البناء في مجتمعاتهم ، فقد قيل (وراء كل رجل عظيم امرأة) قد تكون أمًّا وقد تكون زوجة أو أختًا أو بنتًا ، والأخبار التي وصلت إلينا عن مواقف أم المؤمنين خديجة بنت خويلد رضي الله عنها بجانب المصطفى ﷺ حين آمنت به في أول من آمن وحين ساعدته بمالها وحين كانت تهديء من روعه حينما أفزعه مشهد المَلَك بين السماء والأرض فعاد يردد (دثروني ، دثروني) وحينما أسرعت إلى ورقة بن نوفل تخبره بخبر ما رأى المصطفى فيخبرها ورقة بأن ما يراه محمد ﷺ هو الناموس الذي كان ينزل على الأنبياء من قبله .

ثم ما يخبرنا به التاريخ عن مواقف السيدة أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما مع ابنها عبد الله بن الزبير حين يشكو إليها تفرق الناس عنه فكانت تحثه على المضي في أمره ما دام معتقدًا أنه على الحق وأن ما يطالب به هو الحق ، وحينما تراه مقتولًا مصلوبًا تقول أما حان لهذا الفارس أن يترجل .

هذه المواقف وغيرها كثيرة تؤكد أن المرأة في الإسلام لم تكن مهملة ولا معطلة العقل ولا محجورة عن المشاركة في البناء ، بل عني الإسلام بها وبحقوقها وفتح لها المجال واسعًا لتعمل متى احتاجت إلى العمل وأن تتعلم إلى أعلى مستويات التعليم النافع لها ولوطنها الملائم لأنوثتها ، وأعطاها حق الكسب والتملك ، وأن تدير بعض شؤونها بنفسها ، وأن توكل أو تنيب من يقوم عنها بما لا يلائم فطرتها القيام به صيانة لها ورعاية لشئونها .

كل ذلك في حدود شرع الله المنزل على رسول الله محمد بن عبد الله ﷺ الذي جاء نظامًا شاملًا لكل لأمور الدنيا والدين . هذا الدين الذي أوجب المحافظة على العرض ضمن جواهر ستة واجبة الصيانة وجعل الحجاب هو الوقاية والستر دون الوقوع في أشراك الغواة .

فلكي تستطيع المسلمة أن تعمل وتشارك في بناء المجتمع وهي آمنة على عرضها كان لابد لها من الالتزام بالحجاب الذي عرّفه القاموس المحيط بأنه ما يُتحجب به ، وجمعه حُجُب ، وأنه ما حال بين الشيئين وهذا المعنى الأخير أنسب المعاني لموضوعنا وهو الحيلولة بين المسلمة وأعين الناظرين من الفجار والفساق .

كما عرّف الجلباب بأنه القميص وثوب واسع للمرأة دون الملحفة أو ما تغطي به ثيابها من فوق كالملحفة ، أو هو الخمار ، وفي الجامع لأحكام القرآن : والصحيح أنه الثوب الذي يستر جميع البدن(١) .

وفي التنزيل ﴿ **اتخذت من دونهم حجابًا** ﴾ ﴿ **وإذا سألتموهن متاعًا**

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ج١٤ ص ٢٤٢ .

فسألوهن من وراء حجاب﴾ وهو الستر ، وحكم التزام الحجاب واجب .

قال الله تعالى :

﴿يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ، ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين ، وكان الله غفورًا رحيمًا﴾[1] .

أمر الله المرأة المؤمنة الحرة أن تغطي وجهها وسائر بدنها بالثياب عند الخروج من بيتها لقضاء حوائجها ، وذلك لتتميز عن نساء الجاهلية والفواسق من نساء هذه الأمة اللاتي كانت عادتهن الخروج سافرات ، وذلك لما يُكسب الحجاب المرأة من الوقار الذي يحول بين المرأة وأعين ضعاف النفوس من الرجال ، إذ لا يجرؤ أحد أن يتعرض لامرأة متحجبة تسير بجانب الطريق ، فإن فعل كان عرضة لانتقام الحاضرين ، بعكس ما لو تم التعرض للسافرة ، فلا أحد ينتصر لها لأن مظهرها يوحي بعدم اكتراثها بما تتعرض له من إيذاء ، بل يوحي أكثر برغبتها في ذلك وقصدها الحصول عليه ، وهو - أي الجلباب - يميز الحرة الكريمة من الساقطة المتبذلة .

كما روى علي بن طلحة عن ابن عباس قال : أمر الله النساء المؤمنات إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عينًا واحدة ، ولم يكن الإذن بإبداء العين الواحدة إلا لحاجة كشف ما قد يكون في الطريق من عوائق ، وإلا

---

(١) سورة الأحزاب آية : ٥٩ .

لم تستثن العين الواحدة .

وعن أم سلمة قالت : لما نزلت هذه الآية : ﴿ **يدنين عليهن من جلابيبهن** ﴾ خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من السكينة . وعليهن أكسية سود يلبسنها ، وقد أنشدت إحدى نساء هذيل[1] ترثي قتيلًا لها :

تمشي النسور إليه وهي لاهية

كمشي العذارى عليهن الجلابيب

ولعل ما ترتديه النساء المؤمنات عندنا اليوم وما يعرف بالعباءة هو ذلك الكساء الأسود الذى كانت نساء الأنصار يرتدينه امتثالًا للأمر في الآية المذكورة آنفا . وإن طرأ عليه بعض التعديل بحكم تطور الزمن .

وقال تعالى : ﴿ **وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ، ويحفظن فروجهن ، ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ، وليضربن بخمرهن على جيوبهن ، ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني أخوانهن أو بني أخواتهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ، ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن ، وتوبوا إلى الله جميعًا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون** ﴾[2] .

اشتملت الآية الكريمة على سبع توجيهات سلوكية أمر الله المرأة المسلمة أن تأتي بها ، وهي : غض البصر ، حفظ الفرج ، عدم إبداء

---

(١) سلوك المسلمة في القرآن / أحمد البان الشنقيطي ط١ .

(٢) سورة النور آية : ٣١ .

الزينة مطلقًا ، تغطية الجيب وهو النحر ، عدم إبداء الزينة الخفية ، عدم الضرب بالأرجل لإظهار ما خفي من الزينة ، التوبة .

فالتوجيهات الستة الأولى تدور حول موضوع واحد هو حماية العرض والشرف وعدم الوقوع في فاحشة الزنى ، لأن ما حرَّم لذاته حرمت كل وسائله ، فالأمر باجتناب الزنى يقتضي اجتناب كل الوسائل المؤدية إليه ، وفي المقابل اتباع كل الوسائل التي تحول دون الوقوع فيه .

ومن الوسائل الداعية للوقوع في الفاحشة إظهار المرأة لمفاتنها أمام الأجانب ، وكشف الوجه الجميل لغير المحارم من أسرع وأفتك الوسائل إلى المحظور .
ولذلك وجب ستر الوجه والنحر ، فهما أشد أثرًا من صوت رنين خلاخل في رجل مرأة متحجبة لا يعرف ما هي عليه من جمال أو قبح .

ونص قوله تعالى : ﴿ **لا جناح عليهن في آبائهن** ﴾ إلى ذكر المحارم الذين لا يجب على المرأة التحجب عنهم وهي تمام الآية (٥٥) من سورة الأحزاب ، يؤخذ منه أن ذكر الذين يجوز الكشف أمامهم دال في معناه على عدم جواز الكشف على سواهم ، ومعلوم أن المرخص في كشفه هنا هو أماكن الزينة الظاهرة التي يمكن إخفاؤها كالوجه والرأس والعنق والساق لا غير ذلك من الظهر والبطن والفخذ ، فلا يجوز كشف ذلك إلا في حق الأزواج فقط دون سواهم من المحارم .

والذين استثناهم الله هنا في آية سورة الأحزاب استثناهم أيضًا في

آية سورة النور . . الآية (٣١) .

وتؤكد السنة وعمل أهل القرون الثلاثة المفضلة ما أكدته الآيات السابقة .

ففي إذنه ﷺ للخاطب أن ينظر إلى مخطوبته ، إما عن بعد ، سواء علمت أم لم تعلم ، أو وجهًا لوجه بحضور أحد محارمها ، وذلك لغرض شرعي ، وهو التأكد من عدم وجود ما يحول دون استمرار الزواج بعد تمامه .

وذلك قوله ﷺ فيما رواه أحمد : « إذا خطب أحدكم امرأة فلا جناح عليه أن ينظر منها ، إذا كان إنما ينظر إليها لخطبة وإن كانت لا تعلم » .

وإذنه ﷺ للخاطب وللمخطوبة بالنظر دال على عدم جوازه لمن سواهم من الأجانب ، كما يتضح منه اشتراط صدق نية الخاطب ورغبته الأكيدة في الزواج .

وحتى يعطى الموضوع حقه في الدراسة من كل الجوانب لزم ذكر ما لدى المجيزين عدم تغطية كامل الوجه والكفين من أدلة ورأى العلماء في تلك الأدلة . وأفضل ملخص وجدته في ذلك هو ما كتبه الشيخ محمد بن صالح العثيمين في رسالة الحجاب(١) . فَنَّدَ فيها أدلة مبيحي كشف الوجه للحرة أمام الرجال الأجانب ، والوارد بعضها فيما يلي ، وانتهى إلى إلزام الحرة بتغطية وجهها ، فليرجع إلى تلك الرسالة طالب العلم .

---

(١) رسالة الحجاب – للشيخ محمد بن صالح العثيمين – مطبوعات الجامعة الإسلامية .

استدل الذين يرون عدم إلزام الحرة بتغطية الوجه بتفسير ابن عباس رضي الله عنه لقول الله تعالى : ﴿ **ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها** ﴾ حيث فسره بأن ذلك وجهها وكفيها والخاتم .

وما رواه أبو داود في سننه عن عائشة رضي الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها وقال : « يا أسماء إن المرأة إذا بلغت سن المحيض لم يصلح أن يُرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه » .

وما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ صلى بالناس صلاة العيد ثم مضى إلى النساء فقال : « يا معشر النساء تصدقن فإنكن أكثر حطب جهنم » فقامت امرأة من سطة النساء سعفاء الخدين ! ! .

ووصف المرأة بسعفاء الخدين يدل على أنها لم تكن تغطي وجهها ، وإلا لما عرف وصفها الذي وصفت به .

وفي صحيح مسلم عن أم عطية قالت : يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب ؟ قال : « تلبسها أختها من جلبابها » .

ولفظ البخاري : « ولتلبسها صاحبتها من جلبابها ولتشهد الخير ودعوة المسلمين ، قالت أم عطية سمعته يقول : ليخرج العواتق وذوات الخدور ، أو العواتق ذوات الخدور والحُيَّض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين ، وليعتزل الحيض المصلى »[1] .

---

(١) زاد المسلم (٥٧٦) ج١ ص ٣٨٦ .

ويتفرع عن الحجاب حكم رفع صوت المرأة عند حضور غير المحارم ، وقد دلت السنة النبوية على عدم جواز رفع المرأة صوتها بما فيه مصلحة صلاتها التي هي أحد أركان إسلامها ، وما دام الشرع لم يبح لها رفع الصوت بالنسبة لتنبيه الإمام إلى خلل حصل في الصلاة كنقص أو زيادة مثلًا ، وذلك التنبيه يحصل بالتسبيح « سبحان الله » .

إذا علم ذلك وجب على المرأة المسلمة أن تتجنب رفع صوتها ، أو حتى إسماع صوتها للأجانب ، إلا عند الضرورة ، كبيع أو شراء أو قضاء حاجة ضرورية لا تجد بدًا من قضائها بنفسها ، وذلك عملًا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ : « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء »[1] .

ونقل الشيخ الأمين يرحمه الله في « أضواء البيان » عن مالك قوله في الموطأ : أنه سمع أهل العلم يقولون ليس على النساء رفع الصوت في التلبية – لتسمع المرأة نفسها – وقال الشيخ : وعلل بعض أهل العلم غض المرأة صوتها بالتلبية لخوف الافتتان بصوتها ، ونقل عن الرافعي في شرحه الكبير المسمى فتح العزيز في شرح الوجيز : والنساء يقتصرن على إسماع أنفسهن ولا يجهرن كما لا يجهرن بالقراءة في الصلاة .

ثم قال الشيخ : (أما المرأة الشابة الرخيمة الصوت فلا شك أن صوتها من مفاتن النساء ، ولا يجوز لها رفعه بحال ، ومن المعلوم أن الصوت الرخيم من محاسن النساء ومفاتنها ، ولأجل ذلك يكثر ذكره

(١) أخرجه مسلم فى باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شيء في الصلاة .

فى التشبيب بالنساء ، كقول غيلان ذى الرمة :

لها بشرٌ مثل الحرير ومنطقٌ
رخيمُ الحواشي لا هراء ولا نزرُ
وعينان قال الله كونا فكانتا
فعولاتٌ بالألباب ما تفعل الخمرُ

فتراه جعل الصوت الأغن من جملة المحاسن ، وهذا أمر معروف لا يمكن الخلاف فيه .

وقد قال جل وعلا مخاطبًا نساء الرسول ﷺ وهن خير أسوة لنساء المسلمين : ﴿ **ولا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولًا معروفًا** ﴾ .

لأن تليين الصوت وترخيمه يدل على الاهتمام بالزينة كإبداء غيره من محاسن المرأة للرجال[1] انتهى .

أمر الله تبارك وتعالى الرجال والنساء بغض البصر في قوله تعالى : ﴿ **قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم** . . . إلخ ﴾ إذ يتساوى في ذلك الرجال بالنساء ، إذ كل خطاب عام للمؤمنين يشمل الذكور والإناث منهم ، ثم أكد الله على النساء في ذلك وحثّهن على غض البصر عن الرجال الأجانب ، لأن غرض الرجل من النظر إلى المرأة هو غرضها منه ، وإن كان تأثير النظر أخطر على الرجل منه على المرأة إذ أن الرجل قد يندفع وراء رغبته في حين أن المرأة قد يمنعها الحياء أحيانًا عن السعي وراء ما يسعى الرجل من أجله .

---

(١) أضواء البيان جـ٥ ص ٣٥٢ - ٣٥٣ .

ولما أمر الله المرأة بغض البصر وعدم إبداء الزينة أمام الرجال الأجانب وغلظ عليها في ذلك ، أباح لها النظر ووضع الحجاب أمام أصناف من الرجال وبعض الأتباع .

فذكر سبحانه في سورة النور كل الذين يجوز للمرأة أن تنظر إليهم وينظروا إليها وأن يروا منها أماكن الزينة الخفية – مع تفاوت في قدر ما يراه كل واحد منهم – وذكر في سورة الأحزاب بعض المذكورين في سورة النور وترك البعض – فقيل هي جزء منها – وبدأت الآية بالأمر بغض البصر لأنه الوسيلة الأولى إلى القلب لأن النظر هو المحرك الأول للشهوات المؤدية للوقوع في الزنى ، وقد قال القائل :

ألم تر أن العين للقلب رائد

فما تألف العينان فالقلب آلف

وفي الخبر : (النظر سهم من سهام إبليس مسموم ، فمن غض بصره أورثه الله الحلاوة في قلبه) . فلا يحل للرجل أن ينظر إلى المرأة الأجنبية ولا يحل لها أن تنظر إليه .

وقد نقل عن الحسن والحسين رضي الله عنهما أنهما لم يكونا يريان أزواج النبي ﷺ عملًا بآية سورة الأحزاب التي لم يذكر فيها الأعمام والأخوال وأبناء الأزواج ، ولكن ابن عباس لم يكن يرى ذلك ، فالحسن والحسين كانا يأخذان بآية الأحزاب ، وابن عباس يأخذ بآية سورة النور التي ذكر أن آية سورة الأحزاب جزء منها[1] .

★★★

(١) القرطبي ج١٢ ص ٢٣٢ مختصرًا .

القواعد من النساء

القواعد جمع قاعد بدون هاء للدلالة على أنه قعود كِبَر .

قال الشاعر :

ولو أن ما في بطنه بين نسوة
حبلن وإن كن القواعد عقرًا

أما إذا كان المقصود مكثها في البيت قالوا قاعدة في البيت ، والقواعد أساس البيت ، قال تعالى : ﴿ **وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت** ﴾[1] وأكثر العلماء على أن القواعد هن اللاتي قعدن عن الولد والحيض ، وينبغي أن يقال زيادة على أنها قعدت عن الولد والحيض أنها أيضًا لم تعد مشتهاة للرجال لشدة كبرها وظهور عجزها . ولتلك الأوصاف خفف عنهن بعض ما أوجب على من هن دونهن في السن من لزوم الحجاب وسدل الجلباب ، فأباح لهن خلع الجلباب أي الظهور بدون حجاب لعدم رغبة الرجال فيهن وتكتفي بالدرع والخمار ، ولكن لا يجوز لها التزين والتعرض للرجال[2] .

وقد قالت عائشة رضي الله عنها « أحل الله لَكُنّ الزينة غير متبرجات لمن لا يحل لَكُنّ محرمًا » . وحثهن الله على التعفف عن وضع

---

(١) سوة البقرة آية : ١٢٧ .

(٢) ملخصًا من تفسير القرطبي .

الجلباب ، وذكر أن التزامهن بما وجب على الفتيات من الحجاب خير لهن : ﴿ **وأن يستعففن خير لهن ، والله سميع عليم** ﴾[1] .

ومن السفور والتبرج ظهور المرأة في عدد من الثياب ولكنها تصفها ؛ إما لرقتها أو لتحديدها ، وقد قال رسول الله ﷺ : « صنفان من أهل النار لم أرهما ، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البُخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا » وهو أمر نشاهده في أيامنا هذه فهن في الحقيقة عاريات من لباس التقوى وإن أكثرن من الثياب الشفافة أو الضيقة أو القصيرة جدًا ، وليتهن علمن أن طاعة الله والخوف من عقابه هي اللباس الواقي من دخول النار .

قال الشاعر :

وخير لباس المرء طاعة ربه
ولا خير فيمن كان لله عاصيا

وقال تعالى : ﴿ **ولباس التقوى ذلك خير** ﴾ .

وقال ﷺ : « بينما أنا نائم رأيتُ الناس يُعرضون عليّ وعليهم قُمُص فمنها ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك ومر علي وعليه قميص يجره » قالوا فما أولته يا رسول الله ؟ قال : « الدِّين » (رواه الترمذي وأبو داود)[2] .

---

(١) سورة النور آية : ٦٠ .

(٢) زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم رقم ٣٦٤ ج١ ص ١٤١ .

وفي تأويل الرسول ﷺ بالدين ما يؤكد أن اللباس الواقي من النار هو لباس التقوى .

عن أسماء بنت يزيد الأنصارية قالت : « مر بي رسول الله ﷺ وأنا في جوار أتراب لي ، فسلم علينا وقال : « إياكن وكفران المنعمين ! ، وكنت من أجرئهن عليه فسألته ، فقلت يا رسول الله وما كفران المنعمين ؟ : قال : « لعل إحداكن تطول بها أيمتها بين أبويها ثم يرزقها الله زوجًا ، ويرزقها منه ولدًا ، فتغضب الغضبة فتكفر فتقول : ما رأيت منك خيرًا قط »[1] .

ففيه دلالة على جواز إلقاء السلام على النساء ، وقد علق ابن قيم الجوزية على هذا الحديث فقال : والأحوط أن يسلم على العجوز وذوات المحارم دون غيرهن .

وفي كتاب الاستئذان من صحيح البخاري ، باب تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال ، أنهم كانوا يمرون على عجوز بباب المسجد النبوي فيسلمون عليها وتقدم لهم طعامًا فيأكلونه .

★★★

---

(١) زاد المعاد جـ٢ ص ٤١١ .

آداب النظر وأحكامه

﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم ، إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا ﴾[1] .

لم يترك الله تبارك وتعالى عباده يسرحون ويمرحون كما تسرح البهائم وتمرح ، بل كرمهم وأرسل إليهم الرسل بالهدى والدين الحق .

قال تعالى : **﴿ ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلًا ﴾**[2] .

فضّلهُم على كثير من خلقه تفضيلًا ظاهرًا بما ركّب فيهم من عقول تميز الطيب من الخبيث والصالح من الفاسد ، تتحكم عقولهم في تصرفاتهم ، أعطاهم القدرة على توجيه غرائزهم ، فهم أصحاب إرادة ومشيئة ، قال تعالى : **﴿ وقل الحق من ربكم ؛ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر . . . ﴾**[3] .

والبصر أحد الحواس التي ركبها الله في خلقه ، وأوجب عليه أحكامًا وآدابًا يسأل الإنسان عن الوفاء بها فيجزى خير الجزاء إن هو أطاع ، ويعاقب وفاقًا إن هو عصى .

---

(١) سورة الإسراء : ٣٦ .

(٢) سورة الإسراء : ٧٠ .

(٣) سورة الكهف : ٢٩ .

وعني القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة بحفظ البصر ، حفظه من أسباب فقدانه كغيره من أطراف الجسم والبدن عامة ، وحفظه من الوقوع على محرم ، لما له من خطر وتأثير يقود صاحبه إلى الوقوع في عظائم الأخطاء وكبائر الذنوب .

قال تعالى : ﴿ **قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ؛ ذلك أزكى لهم ، إن الله خبير بما يصنعون** ﴾[1] .

فهو سبحانه يحث عباده المؤمنين ويأمر الذكور والإناث بوجوب كف أبصارهم عن ما لا يحل لهم ، ويخبرهم بأن غض البصر وسيلة لكف الفرج عن الوقوع في المحرمات (البصر هو الباب الأكبر إلى القلب ، وأقصر طرق الحواس إليه . فحسب ذلك كثُر السقوط من جهته ، ووجب التحذير منه[2] .

فغض البصر وحفظ الفرج طهر في الدين وبعد عن الدنس ، ومن لم يلتزم بذلك كان عرضة للعقوبة .

ألم تر أن العين للقلب رائد
فما تألف العينان فالقلب آلف

وقال تعالى : ﴿ **وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ، ويحفظن فروجهن ، ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ، وليضربن بخمرهن على جيوبهن ، ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني إخوانهن أو بني أخواتهن أو نسائهن**

---

(١) سورة النور : ٣٠ .

(٢) القرطبي ج١٢ ص ٢٢٣ .

أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ، ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن ، وتوبوا إلى الله جميعًا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون ﴾[1] .

خص الله تبارك وتعالى النساء بهذه الاية تأكيدًا على ما جاء في الآية السابقة لهذه الآية والتى جاء الخطاب فيها عام للمؤمنين الذكور والإناث حسب كل خطاب عام وجه للمؤمنين في كتاب الله تعالىَ .

وحالات النظر تتعدد وتتنوع حسب الأغراض والنيات وتبعًا لذلك تتعدد أحكامه :

أولًا : النظر إلى المحارم سواء كان الناظر رجلًا أو امرأة

المحارم في حق الرجل هن كل امرأة يحرم عليه الزواج منها على التأبيد ، وكذلك محارم المرأة كذلك هم الرجال الذين يحرم عليها الزواج منهم على التأبيد ، أما من يحرم الزواج منهن بصورة مؤقتة كالمتزوجات أو أخوات الزوجات أو عماتهم أو خالاتهم ، فهن أجنبيات غير محارم ، وكذلك مثلهن من الرجال على مثلهن من النساء .

وقد قال الرسول ﷺ في أخي الزوج : « الحمو موت » تغليظًا في شأنه ، وقد تفشى في هذه الأيام عدم التحجب عن أخوان الأزواج وأصحابهم وأقربائهم حتى وصل الحال إلى درجة المصافحة ، ومن تمتنع من ذلك حفاظًا على دينها ترمى بالتزمت والرجعية ، فنرجو الله

---

(١) سورة النور : ٣١ .

الهداية والسلامة .

وقد ذكر الله تبارك وتعالى المحرمات من النساء بالنسب وهن سبع .

فقال تعالى : ﴿ **حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت . .** ﴾[1] .

والمحرمات بالمصاهرة وهن أربع :

وهن زوجة الأب لقوله تعالى : ﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتًا وساء سبيلًا** ﴾[2] .

وزوجة الابن لقوله تعالى : ﴿ **وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم** ﴾ .

وأم الزوجة لقوله تعالى : ﴿ **وأمهات نسائكم** ﴾ .

وبنات الزوجات المدخول بأمهاتهن لقوله تعالى : ﴿ **وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم** ﴾ .

وفي تحديد الربيبة وشرط كونها في الحجر بحث فقهي جرى الخلاف فيه بين أهل العلم ولا يتسع إليه المكان هنا فليرجع إليه طالب العلم ، والزيادة في كتب الفقه والتفسير .

وذكر تعالى المحرمات بالرضاع فى قوله تعالى : ﴿ **وأمهاتكم اللاتي**

---

(١) سورة النساء : ٢٣ .

(٢) سورة النساء : ٢٢ .

أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة ﴾(1) .

وقوله ﷺ : « الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة »(2) .

فمن أرضعته امرأة صارت له أمًّا ، وبناتها أخوات له ، وإخوان زوجها صاحب اللبن أعمامًا له ، وأخواتها خالات له ، تمامًا مثل الأم التي ولدته في ترتيب الحرمة أو عدمها . وكذلك البنت من الرضاع ، فزوج المرضعة أبوها ، وأبناؤه إخوة لها ، وإخوته أعمامًا لها ، وأخواته خالات لها .

فما ذكر هن المحرمات على التأبيد بسبب النسب أو المصاهرة أو الرضاع ، وهن المحارم اللاتي يجوز لهن كشف الحجاب وإبداء الزينة أمام محارمهن المذكورين في الآيات الكريمات والحديث .

وهناك محرمات لا على التأبيد وإنما تحريمهن لعارض قد يزول ، وهن أخت الزوجة وعماتها وخالاتها وذوات الأزواج ، فيحرم الزواج منهن ، والجمع بين أى منهن وأختها أو عمتها أو خالتها ، ولذلك فهن أجنبيات على زوج أختهن لا يكشفن عليه أبدًا . ما لم يوجد سبب شرعي مبيح لذلك ، كرضاع مثلًا .

قال تعالى : ﴿ **وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف ، إن الله كان غفورًا رحيمًا** ﴾(3) .

---

(1) سورة النساء : ٢٣ .
(2) أخرجه مسلم في كتاب الرضاع / زاد المسلم ٤٦١ .
(3) سورة النساء : ٢٣ .

والرضاع هو التهام الطفل لثدي المرضعة ومصه حتى يشبع في سن الإرضاع المعتادة وهي الحولين من عمره .

وفي القدر المحرم من الرضعات اختلاف - بين قائل بأن المصة والمصتان لا تحرم لحديث : « لا تحرم المصة والمصيتان أو الرضعة والرضعتان » .
وفي رواية : « لا تحرم الإملاجة ولا الإملاجتان »(١) .

ومنهم من حدده بخمس رضعات يحرمن لحديث سهلة أن النبي ﷺ قال لها : « أرضعيه خمس رضعات » .

ماذا يجوز للمحرم أن يرى من محارمه :

يجوز للرجل أن يرى من محارمه النساء أماكن الزينة الظاهرة والباطنة (إذا أمن الفتنة) فله النظر إلى الوجه واليدين والعنق والرأس والساقين إلى الركبة والذراعين ، ولا يجوز له النظر ما فوق الركبة من البطن والظهر ، ودليل الجواز قوله تعالى : ﴿ **ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن** . . . ﴾(٢) الآية .

أما ما فوق الركبة من فخذ وبطن وظهر فلا يجوز كشفه إلا للزوج لأنه عورة مغلظة وقد قال رسول الله ﷺ : « احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك »(٣) .
والاختلاف في قدر ما يجوز للمرأة إبداؤه من الزينة لغير المحارم كبير

---

(١) رواه مسلم في كتاب الرضاع .
(٢) سورة النور : ٣١ .
(٣) رواه مسلم في كتاب الرضاع باب التحريم بخمس رضعات .

جدًا ، فقال ابن مسعود الزينة الظاهرة هي الثياب ، وقال سعيد بن جبير وعطاء والأوزاعي هي الوجه والكفان والثياب ، وقال ابن عباس وقتادة والمسور بن مخرمة ظاهر الزينة هو الكحل والسوار والخضاب إلى نصف الذراع والقرط[1] .

ومرد هذا الخلاف هو فهم كل فريق لمعنى الآية ، قد نقل القرطبى عن ابن عطية قوله (ويظهر لي بحكم ألفاظ الآية أن المرأة مأمورة بألا تبدي زينتها وأن تجتهد في الإخفاء لكل ما هو زينة) .

وملخص القول أن الآية الكريمة قد أباحت كشف الزينة الظاهرة ، وجاءت الأحاديث مفسرة لذلك بالثياب والوجه واليدين وهو ما يظهر بحكم الضرورة ، وإصلاح الشأن وهو المعفو عنه إذ ليس في الدين حرج ، وذلك ما لم تُخْشَ الفتنة ، فإن خِيفت وجب ستر الوجه .

ثانيًا : النظر لغرض مشروع

أجاز الإسلام للخاطب والمخطوبة أن ينظر كل منهما للآخر إذ ، تأكدت نية الخاطب ورغبته في الزواج من المخطوبة لقوله ﷺ للمغيرة بن شعبة : « انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما »[2] .

وأمره عليه الصلاة والسلام للذى أخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار ، فسأله ﷺ إن كان قد نظر إليها فأجاب السائل : لا ، فقال ﷺ : « انظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئًا »[3] .

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ج١٢ ص ٢٢٨ .

(٢) أخرجه الترمذي والنسائي .

(٣) أخرجه مسلم في كتاب النكاح باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد زواجها .

ولكن لرؤية المخطوبة آدابًا وشروطًا :

- فلا يجوز للخاطب النظر إلا إلى الوجه والكفين والزينة الظاهرة على التفصيل السابق .

- يجوز للخاطب تكرار النظر حتى يحصل المقصود من الأمر بالرؤية بشرط العزم المؤكد على الرغبة في الزواج ، ومتى ما تَحَصَّل لديه عدم إتمام الزواج منها حرم عليه النظر كغيره من الأجانب .

- يجوز الكلام أصلًا بين الرجال والنساء للأغراض المشروعة كالبيع والشراء ، وهو في حق الخاطب والمخطوبة مباح كذلك لأنه مكمل للغرض الذي أبيح من أجله النظر ، بشرط أن يكون الحديث في مجلس الخطوبة وبحضور أحد محارم المرأة .

- الخطوبة لا يباح بمجردها الخلوة ولا المصافحة بين الخاطب والمخطوبة ، فهي - أي المخطوبة - أجنبية على الخاطب ما لم يتم العقد .

والاختلاط بين الخاطب والمخطوبة الذي يدعو إليه بعض الناس اليوم بحجة أن يتعرف كل من الفتى والفتاة على أخلاق بعضهما البعض ، قبر تدفن فيه الفتاة حية ، فكم من حالات عرفها الناس لخطوبات طالت أوقاتها ثم انتهت بالفسخ دون أن يتم الزواج ، وبعدها تبقى الفتاة في بيت أهلها لا يسأل عنها سائل ولا يخطبها خاطب ، بسبب ما لاث عرضها بسبب ما كان يُرى بينها وبين خطيبها السابق من اختلاط لا يرضاه أهل الدين والخلق وطالبو العفاف من الخطّاب .

★★★

ثالثًا : نظر الأزواج إلى بعضهم البعض :

يجوز للزوجين أن يرى كل منهما من صاحبه كل شيء ، لأن الشرع لما أجاز الجماع ؛ فما دونه أولى ، وإن كان الأفضل عدم النظر إلى الفرج لقول عائشة رضي الله عنها « قبض رسول الله ﷺ ولم ير مني ولم أر منه »[1] .

والأصل جواز نظر الزوج إلى كل شيء من الزوجة حتى الفرج ، لقوله تعالى : ﴿ **والذين هم لفروجهم حافظون ؛ إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين** ﴾[2] .

وقوله ﷺ : « احفظ عورتك إلا من زوجك أو ما ملكت يمينك »[3] .

وإن كان القرطبي قد نقل الاختلاف في ذلك ، فقال بجوازه عند قوم ، كما أسلفت ، ومنعه قوم لحديث عائشة المذكور ، ومن بعض رواياته : « ما رأيت ذلك منه وما رأى ذلك مني » كما هو في الجامع لأحكام القرآن ، وعقب بأن حديث عائشة محمول على الأدب[4] .

ونقل جواز النظر إلى ظاهر الفرج دون باطنه للزوج ، والسيد من زوجته وأمته ، وكذلك الزوجة لزوجها .

وذكر القرطبي قول النبي ﷺ : « النظر إلى الفرج يورث

---

(١) فتح القدير جـ٨ كتاب الحظر ، فصل النظر .

(٢) سورة المؤمنون آية : ٥ - ٦ .

(٣) رواه أبو داود والترمذي والنسائي عن معاوية بن حيدة/ تربية الأولاد جـ١ ص٥٠٦ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن جـ١٢ ص ٢٣١ - ٢٣٢ .

الطمس » أي العمى للناظر ، وقيل إن الولد منهما يولد أعمى .

رابعًا : نظر الأجانب من الرجال إلى الأجنبيات من النساء

الأجانب هم غير المحارم الذين سبق الحديث عنهم وعن أصنافهم وهم في التعريف عكس ما ذكر في تعريف المحارم ، فالأجنبي من الرجال على المرأة هو ما يجوز الزواج به ولو وجد مانع من الزواج مؤقت ، كزوج الأخت والعمة والخالة . . . إلخ ، ومن النساء كذلك كل امرأة يجوز للرجل أن يتزوج بها ولو بعد حين فهي أجنبية عليه كزوجة الآخر . . فلا يجوز الكشف أمام أحد من غير المحارم .

قال تعالى : ﴿ **وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن** ﴾(١) .

وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « كتب على ابن آدم حظه من الزنى ، أدركه ذلك لا محالة ، فالعينان تزنيان وزناهما النظر »(٢) .

وروى مسلم عن جرير رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجاءة فقال : « اصرف نظرك » .

ولا يخفى على عاقل ما للنظر من أثر في إثارة الغرائز وتحريك الشهوة الموصلة إلى الوقوع في المحرم إذا وقع النظر على غير مباح ، ولتلافي تلك الإثارة أمر الله عباده المؤمنين والمؤمنات بغض البصر عن كل ما لا يجوز النظر إليه ، إذ النظرة سهم من سهام إبليس ، وقد

---

(١) سورة النور : ٣١ .

(٢) القرطبي جـ١٢ ص ٢٢٧ .

قيل : (نظرة فابتسامة فسلام فكلام فموعد فلقاء) .

وقال الشاعر :

كل الحوادث مبدأها من النظر
ومعظم النار من مستصغر الشرر
وكم نظـــرة أودت بصاحبها
تلك السهام بلا قوس ولا وتر
والمرء ما دام ذا عين يقلبها
في أعين العين موقوف على الخطر
يَسُرُّ مقلتَه ما ضرَّ مُهْجتَــهُ
لا مرحبًا بسرور جاء بالضرر

والأمر بغض البصر يوجب على المرأة الاحتجاب عن أعين الرجال بتغطية وجهها ونحرها وأن ترخي ثوبها ليغطي أعقابها ، لأن الأقدام وخصوصًا إن خضبت بالحناء كان ذلك الخضاب من الزينة الباطنة التي يجب سترها ، ولذلك رخص لها الإسلام في إرخاء ثوبها قدر الذراع تجره حتى لا ينكشف قدمها ، ولم يرخص للرجال في جر الثوب ولم يؤمروا بالاحتجاب عن النساء ، إذ لم يزل الرجال على عهد رسول الله ﷺ والخلفاء بعده حاسري الرؤوس كاشفي الوجوه ، وتبعًا لذلك اختلف الحكم في القدر الذي للمرأة أن تراه من الرجال الأجانب ، وما يباح للرجال أن يروه من غير المحرم ، لما ثبت عن السيدة عائشة أنها كانت تنظر إلى الأحباش يلعبون بحرابهم في المسجد ورسول الله ﷺ يسترها عنهم حتى ملت ورجعت ، وفي نظر عائشة وهي أم المؤمنين وبحضور المصطفى وإقراره دليل على أن

للمرأة أن ترى من الأجنبي ما لا يراه منها ، لنظرها إلى الأحباش ، وستر النبي لها عنهم .

أما حديث « أفعمياوان أنتما ، ألستما تبصرانه » فإنه محمول على التغليظ على أزواج النبي ﷺ لحرمتهن ، وعلى ما يكون من النظر في المقابلة وتكرار النظر دون ما كان عابرًا ودون مقابلة وتمعن .

خامسًا : نظر الرجال إلى بعضهم البعض والنساء إلى النساء

وما يجوز أن يرى كل فريق من جنسه :

عورة الرجل مع الرجل من السرة إلى الركبة ، وهو ما يحرم على الرجل كشفه أمام كل الناس رجالًا كانوا أو نساء غير (الزوجة) أما ما عدا ذلك من جسم الرجل فلا يلزم ستره ، ولا حرج من كشفه لقول الرسول ﷺ : « لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة » .

وعورة المرأة المسلمة مع أختها المسلمة فهي كذلك من السرة إلى الركبة ، للحديث المذكور ، وقد سبق توضيح عورة المرأة أمام الرجال فليرجع إليه ، أما عورة المسلمة مع الكافرة فهي كعورتها مع الرجل : جميع بدنها إلا الوجه والكفين لأن الكافرة مشركة ، وتلحق بها الفاسقة في هذا الحكم ، فلا يجوز للمسلمة أن تبدي شيئًا من محاسنها الجسدية أو زينتها أمام الكوافر والفواسق لأن الكافرة والفاسقة غير داخلتين في قوله تعالى : ﴿ أو نسائهن ﴾ إلا الإماء المملوكات للمسلمة .

وذلك أي عدم الكشف على الكوافر لعله للخوف من أن تقوم الكافرة بنقل أوصاف المسلمة إلى الفجار من أزواجهن أو معارفهن ، الأمر الذي يلحق الضرر بالمسلمة في عرضها ، والعرض واجب الصيانة والحفظ ، إذ هو أحد الجواهر العظام الستة التي عليها مدار السياسة الداخلية ، التي هي نشر الأمن والطمأنينة داخل المجتمع وكف المظالم ورد الحقوق إلى أهلها .

وتلك الجواهر هي : الدين ، والنفس ، والعقل ، والنسب ، والمال ، والعرض الذي هو المحافظ عليه هنا من التدنيس من جراء كشف المسلمة لشيء من محاسنها أمام الكوافر ، يقول الشيخ الأمين (الأعراض ، ولأجل المحافظة عليها شرع الله جلد القاذف ثمانين)[1] – ﴿ **والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة** ﴾ .

***

(١) الشيخ الأمين / الإسلام دين كامل – محاضرة مطبوعة .

الجوارح : تصدّق أو تكذّب

المسلم والمسلمة مطالبان بأن تكون كل تصرفاتهم وحركاتهم وسكناتهم مطابقة لأحكام الله وسنة رسوله ﷺ ، فإن هم كانوا قدوة متبوعة وقادة للأمم كما كانوا في عصور الإسلام الثلاثة الأولى ، حيث كان المسلمون هم منقذو البشرية من كل أوجه التخلف - الثقافي والاجتماعي والحضاري . وحيث كان المسلمون كذلك وصلت فتوحاتهم إلى أقاصي الشرق وأوربا وكانوا رواد العلوم من فلك وجغرافيا وطب .

فما الذي تغير في الإسلام والمسلمين ؟

لا شك في أن الإسلام لم يتغير ، إذ أنه محفوظ من رب السموات والأرض بالقرآن .

قال تعالى : ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾[1] .

وبالسنة النبوية المحفوظة بكتب من سخرهم الله للعناية بها وتمحيصها من كل ما يحاول الوضاعون الكذابون إلحاقه بها .

إذن فما تغير هو أفكار المسلمين حول أنفسهم . فاستهانوا بأنفسهم وتركوا سبب عزتهم ، ألا وهو كتاب الله وسنة نبيه .

---

(١) سورة الحجر آية : ٩ .

قال تعالى : ﴿ **لقد أنزلنا إليكم كتابًا فيه ذكركم أفلا تعقلون** ﴾[1] .

فرطوا في مصدر ذلك الذكر وتلك العزة وتنازلوا عن مركز القيادة فأصبحوا تابعين مقلدين للغير في كل ما يقول أو يفعل .

وصدق رسول الله ﷺ القائل : « لتتبعن سنن من قبلكم شبرًا بشبر وذراعًا بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه » ، قلنا يا رسول الله : اليهود والنصارى قال : « فمن ؟ ! »[2] .

وقوله ﷺ محذرًا لنا من ذلك التقليد وذلك الاتباع :

« لا يكن أحدكم إمعة ، يقول : أنا مع الناس ، إن أحسن الناس أحسنت ، وإن أساءوا أسأت ، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا أن تتجنبوا إساءتهم »[3] .

ومن مظاهر التقليد الأعمى الذي أصاب الناس اليوم ما يشاهد من تشبه نساء المسلمين بنساء الغرب الكوافر ، وبزي الرجال في اللباس وقصة شعر الرأس .

فبعد أن ملّ إبليس من تزيين وصل الشعر ووشم الأطراف وتفليج الأسنان ، تحول إلى نوع آخر من الإغواء ، فإبليس لا يترك إغواء بني آدم ، فكل ما أيقن صلاحهم في جانب أغواهم في جانب آخر .

نرجو الله أن يعيذنا ونساء المسلمين من شره وكيده .

---

(١) سورة الأنبياء آية : ١٠ .

(٢) البخاري ومسلم / زاد المسلم (٥٧٤) .

(٣) رواه الترمذي – تربية الأولاد في الإسلام جـ٢ ص ٩٤٤ .

فالدين الإسلامي – أختي المسلمة – يحرم وصل الشعر بما يشبهه ، ويحرم الوشم ، كما يحرم تفليج الأسنان ابتغاء الزينة ، ويحرم كذلك التشبه بالرجال في كل المظاهر المعهودة لهم ، ولعل ما تقريئنه هنا من الأحاديث النبوية الشريفة يكون عونًا لك في الاتباع وترك الابتداع ، اتباع أوامر الله ورسوله والعودة إلى جادة السلوك السوي الموصل إلى مرضاة الله ودخول جناته .

فقد أخرج البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات لخلق الله »[1] .

وأخرجا أيضًا قوله ﷺ : « لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة »[2] .

ففي الحديثين المذكورين في الصحيحين عن النبي ﷺ تحريم الله ورسوله لتلك العادات ، وتوعد الله متعاطياتها باللعن ، وهو الطرد من رحمة الله ، ولذلك فلا ينبغي لك – أختي المسلمة – بعد أن يسر الله لك وسائل نيل العلم والمعرفة واطلاعك على أحكام دينك من خلال ما تعلمتيه في المدارس وما قرأتيه في الكتب ، أن تكوني واشمة ولا مستوشمة ، والوشم هو غرز الإبر في بعض أطراف الجسم وذر مكان الغرز بصبغات تترك أثرًا واضحًا في مواقع الغرز ، يمثل ذلك الأثر

(١) أخرجه البخاري ومسلم – زاد المسلم (٥٨٦) .
(٢) المصدر السابق (٥٨٧) .

صورًا وأشكالًا ، يرى فيها أصحابها جمالًا ، كما يفعله بعض سكان الأرياف في بعض البلدان الإسلامية ، أو إظهارًا للفتوة إذا كانت الرسومات والأشكال على أذرع وصدور الفتيان ، وهو محرم لأنه تغيير لخلق الله الذي خلق وصور فأحسن الصور .

وحرم الإسلام على النساء المسلمات التنمص ، وهو إزالة بعض شعر الحواجب وترقيقها وإزالة ما بين الحاجبين إذا كانا مقرونين خلقة ، فيتوهم البلج ، وقد وجدت الموضوع مبسوطًا في كتاب « زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم » لفضيلة المرحوم محمد حبيب الله ، فنلخص منه ما يأتي :

قوله : « لعن الله الواشمات . . . إلخ ، أي من النساء الواشمات لما في ذلك من تغيير خلق الله مع الغش ، والواشمات جمع واشمة ، وهي التي تشم نفسها أو غيرها ، والمستوشمات جمع مستوشمة ، وهي الطالبة لذلك المفعول بها ، والنامصات جمع نامصة ، وهي التي تنتف شعر وجهها ووجه غيرها ، والمتنمصات جمع متنمصة ، وهي التي تطلب أن يفعل ذلك بها ، والتنمص إزالة شعر الوجه بالمنقاش ، وقيل إن النماص مختص بإزالة شعر الحاجبين لترقيقهما وتسويتهما ، فلو كانت مقرونة الحواجب فأزالت ما بينهما لَتَوَهّم البلج ، وهو محرم . ويستثنى من النماص المحرم ما إذا كانت للمرأة لحية أو شارب أو عنفقة فلا تحرم إزالتها بل تستحب . قال يرحمه الله : قول النووي فلا يحرم إزالته بل يستحب . . إلخ ، هذا على مذهبه ، وأما على مذهبنا – معشر المالكية – فتجب إزالته عن المرأة على القول المختار) .

وقد نظم ذلك فقال :

يمنـع للرجـل حلـق لحيتـه
على الذي اعتمد مع عنفقتـه
إلا لعـذر كتـداو ووجب
ذاك على المرأة فيمـا ينتـخب

★★★

والمتفلجات :

أي لعن المتفلجات وهن جمع متفلجة وهي التي.تطلب تفريق ما بين أسنانها من الثنايا والرباعيات ، يفعل ذلك للحسن ، والتجميل .

وسبب لعنهن أن فعلهن تغيير لخلق الله وتزوير وتدليس ، قال النووي في شرح مسلم : المتفلجات للحسن ، إشارة إلى أن المحرم من ذلك هو ما فعل للحسن أما لو احتاجت إليه لإصلاح عيب في السن أو علاج فلا بأس به .

الواصلة :

وهي التي تصل شعرها بشعر آخر أو ما يشبه الشعر لتلبس على الناس وتوهم الناظر بغير الواقع ، ولعن الله على لسان رسوله الواصلة والمستوصلة مطلقًا .

قال : قال القاضي عياض : اختلف العلماء في المسألة ، فقال مالك والطبري والأكثرون الوصل ممنوع بكل شيء سواء وصل بشعر أو صوف أو خرق ، وقال الليث النهي مخصص بالوصل بالشعر ولا بأس بالصوف والخرق وغيرها . قال : قال القاضي خيوط الحرير

الملونة ونحوها مما لا يشبه الشعر فليس بمنهي عنه ، ونظم - يرحمه الله - الأقوال فيما يجوز من الوصل وما يحرم قال :

من شعر وصوف حشوا يغتفر
في الضفر للمرأة غير ما ظهر
أما إذا ظهر كالقرون من
شعر أو صوف فمنعه قمن
وذا الذي عنه نبينا زجر
أي في حديثه الصحيح المعتبر
كل ذا إن كان يشبه الشعر
ففي سواه كالحرير يغتفر
إذ ليس قصد الصول منه يحصل
بل هو مقصود به التجمل
حصله ميسر الديماني
بالعزو للحطاب ذي الإتقان

قال : وفي رواية أخرى لمسلم قدم معاوية المدينة فخطبنا وأخرج كبة من شعر فقال ما كنت أرى أن أحدًا يفعله إلا اليهود ، إن رسول الله ﷺ بلغه فسماه الزور . انتهى .

وفي هذا ما يكفى للزجر عن إتيان شيء من تلك المنهيات - الوشم والوصل والتنمص لما فيها من تغيير لخلق الله والتدليس والغش والتشبه باليهود ، الذى يزينه الشيطان للنساء .

ولكن الواقع المعاصر اليوم يظهر ظاهرة جديدة في زي النساء يمقتها الدين ويحرمها الشرع من ظواهر التشبه باليهود - هي ارتداء الملابس

الضيقة جدًا المشابهة لملابس الرجال ، وقص الشعر حتى لا يمكن التمييز بين الفتى والفتاة وذلك ما لعن رسول الله ﷺ أيضا فاعلاته في قوله ﷺ : « لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال » .

واللعن المذكور في الأحاديث هو الطرد من رحمة الله ، إذا كان المعنى غير المؤمنين أو كان الفاعل مستحلًا للفعل مكذبًا للرسول ﷺ ، أما في حق المؤمنين فمعناه الإبعاد واستيحاش المؤمنين منهم وبعدهم عن درجات الثناء الحسن .

ومن طرد من رحمة الله خسر وهلك ، وكان مكانه ومصيره إلى النار لا محالة ، إذ الجنة جنته أعدها للمتقين المطيعين لأوامره المجتنبين لنواهيه ، وليس بعد الموت إلا الجنة أو النار ، فمن أطاع دخل الجنة ، ومن عصى فالنار أولى به .

ولا يغترن عاقل أو عاقلة بكثرة أهل الضلال وتمكنهم في الدنيا ونصرة بعضهم البعض ، وتزيين أعمالهم للغير وصبرهم على الدعوة إلى ضلالاتهم ، وتفشي الظواهر المذكورة بين أصحاب المال والجاه واشمئزازهم ونفورهم من المخالف لهم وتعييره بالتخلف والرجعية ، فقد قال الله تبارك وتعالى : ﴿ **وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله** ﴾[1] الآية .

ولتصبر المسلمة على طاعة ربها والجهاد في سبيله . ولتعمل على أن تكون مؤثرة متبوعة لا إمعة تابعة ، ولتنشر بين أخواتها وجاراتها وبناتها ما عرفته من أحكام الحجاب والمصافحة وآداب النظر ، ومن

---

(١) سورة الأنعام : ١١٦ .

هم المحارم وغير المحارم ، وأن أخا الزوج وعمه وخاله أجانب عنها إذا لم يوجد رضاع لمن تكون سببًا في كون أحدهم محرمًا لها ، كأن يكون زوجها قد رضع من لبن زوجة عمه أو خاله وبذلك يكون العم والخال أبا .

ولتذكر أخواتها بقول الرسول ﷺ : « الحمو الموت » وقوله : « لا طاعة في معصية » . فالحق حق وإن كثر معارضوه ، والباطل باطل وإن ضعف مناصروه .

دور الأولياء ومسئوليتهم التربوية :

الآباء والأمهات مطالبون بحكم ولايتهم ومسئوليتهم في قول رسول الله ﷺ : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » أن يعوّدوا بناتهم الالتزام بالآداب السلوكية في أخلاقهن وعاداتهن وأزياء ملابسهن وفقًا لما أمر به الإسلام ، ولن يكون في مقدور الفتاة الالتزام بذلك إلا إذا حصلت على قدر من العلم الشرعي تتحصن به أمام تيارت الإلحاد ودعاة السفور .

والمرأة كالرجل في وجوب طلب العلم لتغذية الروح والحس ، ثم لتعليم الأجيال في المستقبل ، فقد أمر الله نساء النبي ﷺ – وهن قدوة نسائنا – بأن يعلمن الناس ما تعلمن في بيت النبوة من رسول الله ﷺ ، قال تعالى : ﴿ **واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة ، إن الله كان لطيفًا خبيرًا** ﴾[1] .

---

(١) سورة الأحزاب : ٣٤ .

فعلى المرأة دور في التعليم وتبليغ الدعوة إلى الله ، إذ العلم وسيلة الدعوة ، ولا دعوة بدون علم . وعليها دور في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وذلك في حدود اختصاصها ومحيطها النسوي ، إلا ما دعت إليه الضرورة من خروج عن ذلك المحيط ، بشرط استمرار الاتصاف بما كان عليه نساء الصحابة من حجاب وعفة . فكن معلمات وراويات لحديث الرسول ﷺ ، ولم يدفعهن علمهن ولا مكانتهن الاجتماعية للخروج عن أدوارهن التي خلقن من أجلها ، فكن ربات بيوت لا يخرجن منها إلا لأمور شرعها الله لهن يجدن في الخروج إليها متعة روحية واطمئنانا نفسيا كخروجهن إلى المساجد التي أذن لهن رسول الله ﷺ في الخروج إليها لعبادة الله والاستماع إلى المواعظ والذكر .

لقوله ﷺ : « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله »[1] .

وكما أذن لهن في الخروج لقضاء حوائجهن ، ويشمل ذلك كل أمر ضروري لا تستغني عن قضائه من شئونها لقوله ﷺ : « قد أذن الله لَكُنّ في أن تخرجن لحوائجكن »[2] .

وبذلك خفف عنهن من الأمر بالبقاء في البيوت لقوله تعالى : ﴿ **وقرن في بيوتكن ، ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ، وأقمن الصلاة ، وآتين الزكاة ، وأطعن الله ورسوله** ﴾[3] آية .

---

(١) رواه مسلم في باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم تترتب عليه فتنة .

(٢) رواه البخاري في كتابي الوضوء والنكاح – باب خروج النساء للبزار وباب خروج النساء لحوائجهن .

(٣) سورة الأحزاب : ٣٣ .

وهذه الآية الكريمة قد حددت برنامج سلوك المرأة اليومي : مكث في البيت ، وعدم الكشف لكل داخل ، بل حجاب يصون المروءة ، وإقامة الصلوات التي تنهى عن الفحشاء والمنكر والقيام بكل الفرائض المكتوبة وطاعة الله ورسوله ، وطاعة الله هي إتيان ما أمر واجتناب ما نهى عنه وزجر .

ومن اتصفت بذلك نالت خير الدنيا وثواب الآخرة .

وتحرم الآية كل أنواع السفور التي كانت عليها نساء الجاهلية ، ومثله ما ابتكرت نساء اليوم من الخروج إلى الشوارع والأسواق بملابس إما ضيقة جدا ومشابهة لملابس الرجال ، وإما فضفاضة ولكنها شفافة جدًا ، وكلا الحالتين سفور فاضح ، فالعورة بادية من الضيق بالتوصيف الذي يحدد كل جزء من أجزاء الجسم ، أو بالشفاف الذي يبدي المفاتن ويظهر ، بعكس ما هو المقصود بالثياب .

وصدق رسول الله ﷺ حين أخبر بأن صنفان من أهل النار لم يكونا في أمته على عهده ، وأنهما سوف يكونان وسوف يشاهدان ، وقد صدق وهو الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى .

فقال ﷺ : « صنفان من أهل النار لم أرهما ، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات ، على رؤوسهن كأسنمة البُخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا »[1] .

---

(١) رواه مسلم .

فهن بهذه الأوصاف مائلات عن الحق ، مميلات لغيرهن عنه ، ومائلات في حركاتهن ومشيتهن ، وداعيات غيرهن إلى اتباعهن في ذلك ، وهذا المشهد الموصوف في الحديث الشريف أمر معاين في نساء أيامنا ، فكم من امرأة تسير في الأسواق وهي ترتدي حذاء ذا كعب يبلغ طوله عدة سنتيمترات لا تكاد ترفع قدما حتى تهوي لتسقط فتنكشف عراقيبها ، وإن لم يكن أكثر من ذلك .

لَكُنّ في بنات شعيب أسوة :

لم يجعل الله على عباده في الدين من حرج ، بل شرع لهم شريعته السمحة التي تفي بكل متطلبات البشرية منذ خلق الله آدم وحتى يومنا هذا : ﴿ **ما جعل عليكم في الدين من حرج ، ملة أبيكم إبراهيم ، هو سماكم المسلمين من قبل ، وفي هذا ليكون الرسول شهيدًا عليكم وتكونوا شهداء على الناس** ﴾ .

وقد حفل القرآن الكريم بالعديد من القصص ، وفيه سورة كاملة تسمى سورة القصص ، ومنها ومن قصة موسى عليه السلام نقتطف ما كان له عليه السلام مع ابنتَي شعيب وما وصفهما الله به من أوصاف لعل أن يكون لبناتنا فيهما عبرة .

قال تعالى : ﴿ **ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون ؛ ووجد من دونهم امرأتين تذودان ، قال ما خطبكما ، قالتا لا نسقي حتى يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير * فسقى لهما ، ثم تولى إلى الظل فقال رب إني لما أنزلت إليّ من خير فقير** ﴾ . . إلى قوله تعالى : ﴿ **والله على ما نقول وكيل** ﴾ .

تخبرنا الآيات الكريمة بأن نبي الله موسى سار من مصر فارًّا من فرعون وبطشه متوجهًا إلى مدين حتى ورد ماءها ، وقبل أن يصل الماء ، شاهد جمعًا عظيمًا من الناس على الماء ، ورأى دون ذلك الجمع امرأتين تذودان غنمهما عن أغنام الرعاة حتى لا تختلط بها خوفًا من شر أولئك الرعاة ، فرقّ موسى لحالهما ، كحال أهل الشيم والمروءات على مر العصور والأزمان ، فألقى إليهما السؤال عن سبب ما يرى ظانًا أن في الأمر خطب عظيم ، فأخبرتاه بأن والدهما رجل كبير لا يستطيع مزاحمة الرعاة على الماء ، وأنهما تعودتا على الصورة التي رأى حتى ينصرف الرعاة عن الماء ، ويخلو المكان ، فعند ذلك ترد غنمهما الماء ، فإن وجدت في الصهاريج بقية ماء شربت ، وإلا بقيت عطاشا ، فسقى موسى عليه السلام الغنم بعد أن زاحم السقاة على الماء وغلبهم ، أو بعد انصرافهم عن الماء ، فعمد إلى بئر مغطاة بحجر ثقيل لا يقدر على حمله إلا النفر الكثير فرفعه بمفرده وأتم سقي الغنم ، وانصرفت الفتاتان مع غنمهما ورجعتا إلى أبيهما فأخبرتاه الخبر . فأرسل إحداهما إلى موسى عليه السلام تدعوه للمقابلة ، فجاءت إليه تمشي على استحياء كما ذكرت الآية ، لا متبرجة ، بل كانت تغطي وجهها بكم درعها ، فوجدته تحت ظل شجرة يدعو ربه ويتضرع إليه ، فأخبرته برغبة أبيها في مقابلته ، وكانت في مشيتها إليه ومخاطبته متحجبة تقوم بما تحتاج إليه من شئونها وشئون أبيها لا تقصر في شيء من ذلك .

وهذا ما نأمل أن يتعلمه بناتنا ويحفظنه ، ويعلمن أن الإسلام نظام دين وعمل ، لا حرج فيه ولا ضيق ، وإنما هي أوامر ونواهٍ ورُخَص ،

فمتى ما احتاجت المرأة إلى الخروج من المنزل المأمورة بالبقاء فيه لحاجة ملحة لا تجد من يقوم بها عنها كما كان حال بنات شعيب ، لم يكن عليهن في ذلك الخروج من حرج ، إذا التزمن بأوامر الشرع وتوجيهاته بعدم الاختلاط مع الرجال ، ومزاحمتهم في أماكن العمل والأسواق ، والتزام الحجاب الكامل ، وعدم الخضوع في القول .

فإن فعل بناتنا ذلك هيأ الله لهن من يقوم بشؤونهن كما قيض الله موسى لسقي غنم شعيب .

وواقع الحياة المشاهد يدل على أن المرأة التي تراجع أي مرفق حكومي أو أي مكان للخدمات العامة ، وتكون متحجبة يقيض الله من الحاضرين من يتبرع بإنجاز مهمتها ومطالبة بقية المراجعين بإعطائها الأولوية لتنهي مهمتها وتتوارى عن أعين الرجال ، بعكس من تأتي متبرجة متكسرة ، فإن من يسعى إليها بالخدمة يسعى للنيل من عرضها وشرفها ودينها .

فلتنتبه لذلك بناتنا المؤمنات لعل الله أن يقيض لهن من يتكفل بقضاء حوائجهن ابتغاء مرضاة الله كما قيض الله نبيه موسى عليه السلام لسقي غنم بنات شعيب .

***

عادات مذمومة

ينبغي تجنبها

كان الناس يعيشون في جاهلية عمياء يقتل بعضهم بعضًا ، يعبدون الأوثان والأصنام يئدون البنات ويقتلون الأولاد ، يشربون الخمر ويمارسون القمار والميسر ، حتى بعث الله فيهم رسوله محمدًا ﷺ بالدين الحنيف ، مؤيدًا من الله بالقرآن العظيم الذي كان أعظم معجزات الرسالة ، فنزل بلسان عربي مبين في أمة كانت مضرب المثل بين القبائل بالفصاحة والبلاغة ، نزل بلغة قريش ، ومع ذلك عجز بلغاؤها وفصحاؤها أن يطعنوا فيه وإن حاولوا ، بل تحداهم الله بأن يأتوا بمثله فلما عجزوا تحداهم بأن يأتوا بسورة من مثله ، فعلموا أنه الحق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، فقالوا لقد علمنا الشعر وما هو بشعر وفهمنا الكهانة وما هو بكهانة .

جاء هذا الدين في وقت استحكمت فيه العادات الجاهلية وتنوعت ، فكان من عادات العرب ما هو محمود مثل الكرم ونجدة الجار وإغاثة الملهوف ، كما كان منها الضار القبيح مثل وأد البنات وقتل الأولاد مخافة الفقر ، وشرب الخمر وتعاطي الميسر . . إلخ .

فأقر الإسلام كل طيب ، وحارب كل خبيث ضار ، فلم يأمر الإسلام إلا بما فيه نفع في الدنيا أو الآخرة ، ولم ينه إلا عما فيه

ضرر في إحدى الدارين العاجلة أو الأخرى ، وتكفل الله بأرزاق العباد ، فأخبر الله على لسان رسوله ﷺ أن العرب كانوا يقتلون أولادهم إما لفقر حاصل كما قال تعالى : ﴿ . . . **ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم** . . . ﴾[1] .

فأخبرهم أنه متكفل بأرزاقهم وقادر على إزالة ما هم فيه من ضيق عيش كما هو قادر على رزق المولود الجديد ، ولذلك قدم سبحانه ما يطمئنهم على أنفسهم أولًا ثم على المولود ثانيًا ، وفي قوله تعالى : ﴿ **ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم إن قتلهم كان خطئًا كبيرًا** ﴾[2] .

أخبرهم سبحانه وتعالى بأن رزق المولود القادم مضمون منه سبحانه كما كان رزقهم هم أنفسهم فلا مبرر إذًا للخوف على النفس أو الولد من الفقر ، فالأرزاق مقدرة ومكتوبة في الأزل منذ خلق الإنسان في رحم أمه .

وحرم الإسلام كذلك الخمور والميسر ، والنياحة وما تشتمل عليه من أمور ذميمة كضرب الخدود وشق الجيوب ودعوة الجاهلية ، فأراد الله لعباده أن يتخلصوا من تلك العادات وأن يصبح المجتمع الإسلامي مجتمع طهر ، يشارك أفراده في الأفراح والأحزان ، يهنيء بعضهم البعض في الأفراح ، ويعزيه في المصائب في حدود أوامر الشرع ، فلا نياحة على ميت أو عقر لفرح ولا نذر في معصية ، بل

---

(١) سورة الأنعام : ١٥١ .

(٢) سورة الإسراء : ٣١ .

حذر الإسلام من الوقوع في جميع المنكرات ، وتوعد رسول الله ﷺ الواقع في تلك المنكرات المخالفة لأوامر الله ورسوله بأشد العقوبات ، فقال ﷺ : « ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية »[1] .

ليس بالمسلم الكامل الإيمان من يظهر من الجزع ما يدل على عدم رضائه بقضاء الله وقدره ، وإن واجب المسلم أن يصبر ويحتسب عند حصول المصائب حتى ينال رضا الله عز وجل ، وهو – أي المؤمن – يعلم علم اليقين أن جزعه لا يرد مصيبة ، ولا قضاء قضاه الله ، ولا أجلًا حان وقته : ﴿ إن أجل الله إذا جاء لا يؤخر ﴾ .

ويقول ﷺ : « النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب ﴾[2] .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : « لعن الرسول ﷺ النائحة والمستمعة »[3] والنياحة المحرمة هي رفع الصوت بعدِّ شمائل الميت ، وندبه : واعضداه ، واسنداه ، أما البكاء الذي هو سيلان الدموع وما في حكمه فلا قدرة للمصاب على دفعه وليس عليه حرج فيه .

والغريب في أمر النياحة أن النائحات ينحن مقابل مال يأخذنه على ذلك ، على ما كانت عليه الحال في الجاهلية ، وهن بذلك يمثلن البكاء

---

(١) أخرجه البغوي في شرح السنة ١٥٣٣ جـ٥ ص ٤٣٦ ، وقال متفق عليه .
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في الجنائز باب التشديد في النياحة وشرح السنة جـ٥ ص ٤٣٧ .
(٣) أخرجه البغوي في شرح السنة برقم ١٥٣٦ .

والعويل تمثيلًا ، فنساء أهل المصاب قد يبكين لما أصابهن أو ينحن لما أصابهن من فاجعة ، ولكن أن يصيح إنسان ويولول تمثيلًا فذلك ما لا يتصوره عاقل ، وهن بذلك يسقطن حرمة أنفسهن .

فقد أُتي عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنائحة ، فتتعتعت فبدا شعرها فقيل له يا أمير المؤمنين : إنه قد بدا شعرها ، فقال : « أبعدها الله إنه لا حرمة لها » ، فقيل ولم ؟ فقال لأنها تأمر بالجزع وقد نهى الله عز وجل عنه ، وتنهى عن الصبر وقد أمر الله عز وجل به ، وتأخذ الدراهم على دمعتها وتبكي بشجون غيرها وتحزن الحي وتؤذي الميت[1] .

ويحارب الإسلام كل مظاهر النياحة ويحرمها ، ويوصي ويوجه إلى ما هو خير ، فيوصي أهل الميت بالصبر والاحتساب وكثرة الاسترجاع – ﴿ **إنا لله وإنا إليه راجعون** ﴾ – والتفويض والتسليم ، وكثرة الترحم والدعاء للميت ، فذلك ما يزيد في قدرة أهل المصاب على تحمل الفاجعة ، ويزيد كذلك في حسنات الميت ، وهو الدليل الحق على حب الخلف للسلف .

***

---

(١) الشرح والإبانة – تحقيق د . رضى نعسان معطي ص ٣٥٧ رقم ٤٤٥ .

التعــزية

وفي مقابل ما كان عليه أهل الجاهلية ولم يزل يشاهد اليوم في المآتم من النياحة جاء الإسلام بما هو أفضل من ذلك ، فأمر بالتعزية وندب إليها ورغب فيها ، فهي حق للجار على جاره ، سواء كان الجار مسلمًا أو غير مسلم ، ولكن تختلف ألفاظها- بين المسلم والكافر ، ففي حق المسلم الترحم والاستغفار للميت ، أما في غير المسلم فالدعاء للحي بالخلف فقط ، وليس لها بين المسلمين صيغ محدودة وموحدة ، فبأي لفظ كان صحت .

وللتعزية آداب ينبغي علي المؤمن الاتصاف بها ، فينبغي أن يكون المعزي منكسر البال والخاطر مظهرًا لذلك ، لا أن يكون على ما هو مشاهد في المآتم في أيامنا هذه من تبادل أطراف الحديث أو رفع الأصوات أحيانًا بالضحك لتبادل بعض النكات وتبادل السجائر ، وفناجين القهوة ، فينبغي أن يتجنب المعزي كل ذلك ، وأن ينشغل بالدعاء والاستغفار والترحم على الميت ، وأن يطيب نفوس أهل الميت بالمواعظ ، ويخفف من مصابهم بذكر ما عند الله للمؤمنين من خير وتوسعة في القبور ودرجات عاليات في الجنات ، وأن يحتسب المعزى والمعزي ، فالتعزية أجرها عظيم لقول رسول الله ﷺ : « ما من مؤمن يعزي أخاه بمصيبته إلا كساه الله عز وجل من حلل الكرامة »(١) .

---

(١) تربية الأولاد في الإسلام – عبد الله ناصح علوان ج١ / ٤٦٧ والبغوي في شرح السنة (١٥٣٧) .

وقوله ﷺ فيما رواه الترمذي والبيهقي عن عبد الله بن مسعود : « من عزى مصابًا فله مثل أجره »[1] .

وأفضل ما قيل في التعزية ما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : « أرسلت إحدى بنات النبي ﷺ إليه تدعوه وتخبره أن صبيًا لها في الموت ، فقال ﷺ لمن أرسلته : « ارجع إليها فأخبرها أن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى ومرها أن تصبر وتحتسب » .

الطعام لأهل الميت :

ومن السنة النبوية أن يصنع الجيران الطعام لأهل الميت أيام التعزية الثلاثة لقول الرسول ﷺ فيما رواه عبد الله بن جعفر : « اصنعوا لآل جعفر طعامًا فإنه آتاهم ما يشغلهم » لا أن يكون أهل الميت هم الذين يتكلفون إقامة الولائم لإطعام المعزين ، وقد رأيت من أهل الصلاح من يمتنع عن تناول القهوة التي تقدم في أماكن التعزية ، كما يمتنع عن حضور الدعوات التي يقدمها أهل الميت في آخر أيام العزاء الثلاثة أو في السابع أو الحول ، ولعل حجتهم في ذلك : « كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت وصنيعة الطعام بعد دفنه من النياحة »[2] .

ولكن يستثنى من ذلك إذا كان من المعزين من جاء من مكان بعيد ، فلا بأس باستضافته ، بل لابد من ذلك ، لأن المروءة تأبى غير ذلك ، والمروءة كما قيل أخت الدين ، والتعزية ثلاثة أيام لما روى

---

(١) البغوي في شرح السنة رقم١٥٥١ ص ٥٤٩ جـ٥ .
(٢) تربية الأولاد في الإسلام جـ١ ص ١٦٨ .

عبد الله بن جعفر أن النبي ﷺ أمهل آل جعفر ثلاثة أن يأتيهم ، ثم أتاهم فقال : « لا تبكوا على أخي بعد اليوم » ثم قال : « ادعو لي بني أخي ، فجيء بنا كأنّا أفرخ ، فقال : ادعو لي الحلاق ، فأمره فحلق رؤوسنا »[1] .

فإذا علم النساء ذلك وعلمن أن الميت قد يعذب ببكاء أهله عليه كما ورد في حديث أبي مليكة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه »[2] .

وروي أن عمر بن الخطاب كان يقول بذلك .

إلا أن السيدة عائشة رضي الله عنها قد أزالت ذلك اللبس ، وأزالت الاعتراض الوارد في كيفية تعذب المسلم بما لم يفعله أو يأمر به .

فقالت : يرحم الله عمر ، لا والله ما حدّث رسول الله ﷺ أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه ولكن رسول الله ﷺ قال : « إن الله يزيد في عذاب الكافر ببكاء أهله » وإنما يعذب المؤمن ببكاء أهله إذا كان قد أوصاهم بذلك ، كما كان أهل الجاهلية يفعلون ، ويرون أن النياحة على الميت تدل على مكانته بين أهله ، وتدل على شرفه .

كما أوصى الشاعر طرفة بن العبد ابنته بالبكاء عليه بعد موته حيث قال :

إذا مت فانعيني بما أنا أهله
وشُقِّي عليّ الجيب يا ابنة معبد[3]

---

(١) شرح السنة جـ٥ ص ٤٦١ .

(٢) شرح السنة (١٥٣٧) .

(٣) البيت من معلقة طرفة بن العبد المشهورة .

أو كان المسلم يرى النياحة في أهله ولم يكن ينهاهم عنها حتى أصبحت من عاداته وعادة أهله الذين تجب عليه رعايتهم ومنعهم من إتيان كل ما حرم الله الإتيان به ، فإن أوصى بالنياحة أو كانت من عاداته لحقه العذاب بنياحة أهله عليه ، لأن ذلك من عمله في الدنيا الذي كان يجب أن يحول دون وقوعه لقوله تعالى : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم** نارًا . . . ﴾[1] .

وينبغي على المعزي أن يستحضر النية وابتغاء ما عند الله في تعزيته . وعلى أهل الميت الاحتساب والنية في ذلك حتى يحصل الأجر للجميع ، لقول رسول الله ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات » – وفي رواية : « بالنية » – وإنما لكل امرىء ما نوى . . » (متفق عليه) .

★★★

(١) سورة التحريم : ٦ .

الاختيار في الزواج

من المحفوظ من أحاديث الرسول ﷺ قوله : « تنكح المرأة لأربع : لمالها ، وحسبها ، وجمالها ، ودينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك »[1] .

والحديث المذكور نص صريح في ضرورة إعطاء الأولوية عند اختيار الزوجة للجانب الديني ، فإن تحقق الدين كانت الأوصاف الأخرى مرجحات بين ذوات الدين .

ولأن الزواج شركة بين الزوج والزوجة فإن الاختيار حق متبادل لكل من الرجل والمرأة ، فالرجل يختار زوجته والزوجة تختار زوجها ، وكان من عادة السلف الصالح أن يختاروا لبناتهم كما يختاروا لأولادهم ، والبنت أولى بذلك من الولد ، إذ أن الولد يملك حق تخليص نفسه إن وقع في أسر زوجة يرى عدم صلاحها لكون الطلاق بيده ، أما الفتاة المسكينة فإذا لم يكن اختيار زوجها موفقًا فإنها سوف تعيش في أسوأ حال مع زوج لا تملك حق التخلص منه إلا عن طريق المحاكم والمرافعات ، بعد طول معاناة .

ولذلك فإن الأوصاف الواردة في الحديث الشريف المذكور المميز للمرأة الصالحة للزواج هي نفسها الأوصاف المميزة للرجل

---

(١) رواه البخاري في كتاب النكاح .

الصالح للاختيار كزوج ، سواء كان الاختيار بواسطة الأهل والآباء ، أو باختيار الفتاة نفسها .

وقد يكون السبب في عدم تعارف الناس على حق الفتاة ، خصوصًا الصغيرة ، في اختيار الزوج ، ماتعود عليه الناس من تفرد الأولياء ، وخصوصًا الأب ، بحق تزويج بناته ، وترتب على ذلك إساءة كثير من الآباء والأولياء لذلك الحق ، حيث خالفوا التوجيه النبوي واتخذوا من بناتهم ومن يقعن تحت ولايتهم سلعًا يتاجر بها مع من يدفع أكثر أو من كان صاحب منصب أو جاه ، وأهمل الجانب الأهم وهو جانب الدين .

نسي المجتمع أن الدين الإسلامي لم يعط الأولياء حقًا مطلقًا بدون قيود ، بل وضع للولي حدودًا يعمل من خلالها لحفظ مصالح من هن تحت ولايته .

فإن كان للأب حق جبر البكر - على قول من يرى ذلك وبشرط عدم البلوغ - على اختلاف أهل العلم في ذلك .

فإن الرسول ﷺ قد ضمن للنساء حقوقهن في اختيار أزواجهن .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تنكح الأيم حتى تستأمر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن » قالوا يا رسول الله وكيف إذنها ؟ قال ﷺ : « أن تسكت »[1] .

---

(١) رواه مسلم في باب استئذان الثيب بالنطق والبكر بالسكوت .

وهذا يعني صراحة ضرورة أخذ رأي المرأة البالغة سواء كانت ثيبًا أو بكرًا في اختيار من يتقدم لزواجها ، فإن كانت ثيبًا طولبت بأن تصرح بالرغبة والموافقة على الزوج ، وإن كانت بكرًا فقد حفظ الإسلام حياءها حيث اعتبر صمتها قبولًا منها ، وتحكيمًا منها لوليها في اتخاذ القرار وإبرام العقد ، أما إن قالت لا ، فلا يكون إجبارها بعد ذلك ممكنًا .

ويؤيد القائلين بعدم جبر البالغة البكر ما هو مشاهد في حياة الناس اليومية من مشاكل وتفكك للبيوت والأسر وتشتت وتشرد للأبناء إثر حالات طلاق كان سببها تعسف الأولياء في اختيار الأزواج على أساس مصالح الولي أو قراباته وإهمال دور المرأة في ذلك الاختيار .

وتلافيًا لذلك فإن على الأولياء أن يخافوا الله في بناتهم ، وأن يكون الشرع والدين هما الحكمين في تصرفات الولي ، فلا يختار إلا على أساس ما حدد له الشرع من حدود ولا يفاضل بين زوجين إلا على أساس تدينهما ، لا على أساس ما يملك كل منهما ، وما يقدمه من مهر أو حباء للأهل ، فإن اتخذ الدين أساسًا وتحقق الأساس فإن بقية الأوصاف : النسب ، والمال ، والجاه ، مرجحات لا بأس بالأخذ بها ، وخصوصًا عامل النسب ، لقوله ﷺ : « تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس » فكما يجب الرجل أن يختار ذات النسب ، فعلى المرأة كذلك أن تختار مثل ذلك .

ويؤكد القرآن الكريم على جعل الدين أساس الاختيار في الزواج ، فقال تعالى مخاطبًا الأزواج موجهًا لهم بما هو أولى أن يهتموا به في اختيار زوجاتهم وأمهات أولادهم والمؤتمنات على بيوتهم ، ﴿ ولا

تَنكحوا المشركات حتى يؤمن ، ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ﴾[1] الآية .

ويقول تبارك وتعالى موجهًا الأولياء والآباء عند اختيار الأزواج لبناتهم أن يكون الإسلام والدين هو الأساس في الاختيار : ﴿ **ولا تُنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ، ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم** ﴾[2] .

أعجبكم بماله ، وجماله ، ومكانته الاجتماعية ، فلا تغتروا بذلك ، فإن المال والجاه عروض زائلة لا تدوم على حال ، فالزوج المؤمن الصالح إن رضي زوجته أكرمها ، وإن كرهها لم يظلمها ، بعكس الفاجر فلا دين يردعه ولا خلق ينهاه .

وقد قال رسول الله ﷺ : « إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أجسامكم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » ويحرم الإسلام زواج المسلمة من الكافر حتى لا يكون سببًا في ردتها عن الإسلام .

فإذا تم الاختيار وتم الزواج ترتبت الحقوق .

حقوق الزوجين متبادلة

قال تعالى : ﴿ **ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف ، وللرجال عليهن درجة** ﴾[3] الآية .

---

(١) سورة البقرة : ٢٢١ .
(٢) سورة البقرة : ٢٢١ .
(٣) سورة البقرة : ٢٢٨ .

فالآية الكريمة تؤكد أن لكل من الزوجين حقوقًا وواجبات تجاه الآخر ، وأن حقوق الزوج على زوجته أكثر وأكبر من حقوقها عليه ، إلا أن الرسول ﷺ أكد في أحاديث عديدة على الإحسان إلى النساء مراعاة لضعفهن ، وامتثالًا لتوصية الله عليهن ، قال تعالى : ﴿ **وعاشروهن بالمعروف ، فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئًا ويجعل الله فيه خيرًا كثيرًا** ﴾[1] الآية .

ولذلك فالواجب على الأزواج مراعاة تلك الحقوق والقيام بها على الوجه الأتم والأمثل ، ففي القيام بها طاعة لله ورسوله ، وبطاعتهما يدخل المسلم الجنة .

حقوق الزوج على زوجته :

فرض الإسلام على الزوجة طاعة زوجها في غير معصية الله عز وجل ، وأن تحفظه في نفسها وفي ماله وبيته وولده ، وألا تُدْخِل بيته من لا يرغب دخوله ، وأن تخدم بيتها حسب العرف والعادة في المجتمع الذي تعيش فيه ، فكانت نساء الصحابة يخدمن في بيوت أزواجهن .

فكانت أسماء بنت أبي بكر الصديق تعلف فرس الزبير وتسقي الماء وتخرز القربة ، وتعجن الدقيق ، فتقول أسماء رضي الله عنها : ولم أكن أحسن الخبز ، فكان يخبز لي جارات من الأنصار ، وكن نسوة صدق ، وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه إياها رسول الله ﷺ على رأسي وهي مني على ثلثي فرسخ ، فجئت يومًا والنوى

---

(١) سورة النساء : ١٩ .

على رأسي فلقيت رسول الله ﷺ ومعه نفر من الأنصار ، فدعاني ثم قال : « اخ ؛ اخ » ليحملني خلفه ، فاستحييت أن أسير مع الرجال ، وذكرت الزبير وغيرته ، وكان أغير الناس ، فعرف رسول الله ﷺ أني قد استحييت فمضى ، فجئت الزبير فقلت لقيت رسول الله ﷺ على رأسي النوى ومعه نفر من أصحابه فأناخ لأركب فاستحييت وعرفت غيرتك ، فقال : « والله لحملك النوى على رأسك كان أشد عليّ من ركوبك معه » قالت : حتى أرسل إليّ أبو بكر بعد ذلك بخادم تكفيني سياسة الفرس فكأنما أعتقني .

فهذه إحدى سيدات العصر النبوي تقوم بهذا القدر الكبير والشاق من أعباء البيت ، على ما فيه من المشقة .

فليت نساءنا اليوم اقتدين بها وقمن ببعض ما كانت تقوم به من أعمال ، وتركن التقليد الأعمى في استقدام الخدم والخادمات ، ووفرن بذلك على أزواجهن الكثير من المال ، وحفظن أولادهن وبناتهن من التربية في كنف مَن لا يتوافق دينها وتربيتها مع أخلاقهم وعاداتهم ، وليتهن يذكرن سيدة نساء المسلمين فاطمة ابنة محمد ﷺ ، كانت تشكو له ﷺ شدة ما تلقاه يدها من الرحى ، وأنه ﷺ كان يطيب خاطرها ويعلمها من الأدعية ما هو خير لها من الخادم .

وإن كان بعض أهل العلم يرى أن الخدمة في البيت ليست واجبة على الزوجة ، وإنها إن قامت بذلك فهي متطوعة ، إلا أن العادة التي لا تخالف الشرع تصبح جزءًا من السلوك المطلوب ، وتركه يؤدي إلى اختلال بعض الموازين .

وما دام أن نساء الرسول ﷺ وأصحابه وبناته ﷺ كن يخدمن

في منازلهن ، وذلك ما كان عليه الحال في مجتمعنا المسلم في المملكة العربية السعودية حتى عهد قريب ، حيث تفشت ظاهرة الخدم والخادمات الوافدين . وقد نتج عن ذلك ظهور بعض السلبيات الاجتماعية ليس هنا مكان مناقشتها .

وتأكيدًا لحقوق الزوج على زوجته يقول ﷺ : « لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها »(١) .

وقال ﷺ : « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء ، فبات غضبان عليها ، لعنتها الملائكة حتى تصبح »(٢) .

وقال ﷺ : « أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة »(٣) .

فهذه النصوص الواضحة من أحاديث الرسول ﷺ لا تترك مجالًا أو حاجة لمزيد من التأكيد على ما على الزوجة لزوجها من حقوق .

فهي توصي الزوجات بطاعة الأزواج وتغلظ عليهن في إضاعة شيء من تلك الحقوق حتى قرن ﷺ رضا الزوج برضا الله ، وهو غاية ما يسعى إليه المسلم والمسلمة ، إذ فيه سعادة الدنيا وصلاح الأخرى ، فإن غضب الزوج غضب الله وأمر الملائكة بلعنها وإن رضي الزوج وماتت وهو عنها راض دخلت الجنة .

﴿ ولهن مثل الذي عليهن ﴾ .

---

(١) رواه الإمام أحمد وابن ماجة « الترغيب في الزواج » د . أحمد فال محمد .

(٢) متفق عليه .

(٣) رواه الترمذي وابن ماجة – في الترغيب في الزواج د . أحمد فال .

فمن حق الزوجة على زوجها أن يقوم بواجب نفقتها من الطعام والشراب والكسوة والمسكن المناسب وفقًا لاستطاعته وما تعارف عليه الناس من ذلك .

لقوله تعالى : ﴿ **وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف** ﴾[1] الآية .

وفي حديث معاوية القشيري أن رجلًا سأل النبي ﷺ عن حق المرأة على زوجها فأجاب ﷺ فقال : « تطعمها إذا طَعِمْتَ وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ، ولا تقبح ، ولا تهجر إلا في البيت »[2] .

وقال تبارك وتعالى : ﴿ **ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة** ﴾[3] .

أوجب الإسلام على الرجل العدل بين زوجاته ، ويعني العدل المأمور به المساواة بينهن في المبيت والنفقة والسكن وكل ما يمكن المساواة فيه ، فلا يحضر لإحداهن أفضل أو أكثر مما يحضره للأخرى ، ويعفو الله عن ميل القلب ، إذ ليس من مقدور الإنسان التحكم فيه . فكان المصطفى ﷺ يقسم بين نسائه ويعدل ويقول : « اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما لا أملك » .

وحذر القرآن الكريم من الميل وعدم المساواة بين الزوجات ،

---

(١) سورة البقرة : ٢٣٣ .
(٢) رواه أبو داود .
(٣) سورة النساء : ١٢٩ .

ووجه إلى الاكتفاء بواحدة إذا خيف الميل ، فقال تعالى : ﴿ **وإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ؛ ذلك أدنى ألا تعولوا** ﴾[1] .

وينبغي للرجل مراعاة أحواله الصحية والمادية قبل الإقدام على تعدد الزوجات ، فالإسلام يحث على القصد في كل الأمور – وقد أباح تعدد الزوجات ولكن بشرط القدرة على القيام بحقوقهن وحقوق أولادهن .

قال الضحاك وغيره : في الميل والمحبة والجماع والعشرة والقسمة بين الزوجات الأربع أو الثلاث أو الاثنتين ، فمنع من الزيادة التي تؤدي إلى ترك العدل في القسم وحسن العشرة .

﴿ **ألا تعولوا** ﴾ أي ذلك أقرب إلى ألا تميلوا عن الحق ، أو ألا يكثر عيالكم فتعجزوا عن القيام بالحقوق الواجبة عليكم .

وحيث أن المرأة لا تخلو من أن تكون أمًّا لأحدنا ، وقد أوصى الله ورسوله بالأمهات ، أو تكون بنتًا لأحدنا أو أختًا أو زوجة .

وفي جميع مراحل حياتها من الولادة حتى الوفاة وفي جميع الصور ومراحل حياتها ، طفلة أو شابة أو عجوزًا . في تلك المراحل وفي كل تلك الأوصاف ، اهتم بها الإسلام أيما اهتمام ووجه إلى أوجه ضعفها ، وأوضح عدم قدرتها على تحمل بعض الأعباء .

فقال تعالى : ﴿ **أوَ من ينشؤ في الحلية وهو في الخصام غير مبين** ﴾[2] .

---

(١) سورة النساء : ٣ .
(٢) سورة الزخرف : ١٨ .

أي من يربى ويشب في الزينة ، قال ابن عباس وغيره : هن الجواري زيهن غير زي الرجال . قال مجاهد رخص للنساء في الذهب والحرير .

﴿ وهو في الخصام غير مبين ﴾ أي في المجادلة والإدلاء بالحجة ، قال قتادة : ما تكلمت امرأة ولها حجة إلا جعلتها على نفسها .

وهذه إشارات إلى ضعف المرأة ، والإشارة إلى ما ينبغي أن تعطى من العناية والرعاية من قِبَل الرجال القائمين على شئونها . ولذلك نبه الرسول ﷺ إلى الصورة التي خلقت عليها المرأة من الضعف وسهولة الكسر واستحالة الاستقامة الدائمة على حال واحدة ، فقال عليه الصلاة والسلام : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ، واستوصوا بالنساءِ خيرًا فإنهن خلقن من ضلع ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيرًا »[1] .

وفسر الكسر المذكور في الحديث بأنه الطلاق ، والطلاق أقبح الحلال عند الله .

ولذلك فلا ينبغي أن يكون الطلاق حلًا لما قد يحدث من خلافات بين الأزواج ، بل يجب اتخاذ كل الحلول المشروعة والموضحة في القرآن الكريم والسنة النبوية ، فالتغاضي عن كثير من هفوات النساء فيما لا معصية لله فيه ينبغي على الرجال تحمله ، وأن تكون المقارنة دائمة

---

(١) رواه البخارى ومسلم – زاد المسلم فيما اتفق عليه البخارى ومسلم (٨٣٤) جـ٤ ص ٢٦٣ .

ومستمرة في ذهن الرجل بين ما في الزوجة من مساويء وما فيها من صلاح وعفة ومحاسن أخرى . فقد قال الرسول ﷺ : « لا يفرك المؤمن مؤمنة ، إن كره منها خلقًا رضي منها خلقًا آخر » ومعنى لا يفرك : لا يبغض[1] .

وقد رتب القرآن الكريم مراحل محاولة إصلاح حال المرأة إذا بدا منها ما يكرهه الرجل ، قال تعالى : ﴿ **الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم ، فالصالحات قانتات ، حافظات للغيب بما حفظ الله ، واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن ، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلًا ، إن الله كان عليًا كبيرًا** ﴾[2] .

فمراحل التأديب هي كما قال سعيد بن جبير : « أن يعظها أولًا ، فإن قبلت ، وإلا هجرها ، فإن هي قبلت ، وإلا ضربها ، فإن هي قبلت ، وإلا بعث الحاكم حكمًا من أهله وحكمًا من أهلها »[3] .

★★★

---

(١) الحقوق لفضيلة الشيخ محمد صالح العثيمين ط ٢ .

(٢) سورة النساء : ٣٤ .

(٣) القرطبي جـ ٥ ص ١٧٥ .

العدل والمساواة

﴿ هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها ﴾(1) .

وقال الرسول ﷺ : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالإمام راع وهو مسئول عن رعيته ، والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها وهي مسئولة عن رعيتها ، والخادم راع في مال سيده وهو مسئول عن رعيته ، والرجل راع في مال أبيه وهو مسئول عن رعيته ، فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته »(2) .

خلق الله آدم عليه السلام وخلق زوجه حواء من ضلعه ، وبذلك تكونت الأسرة الأولى ، ومن ثَم تتابع تكاثر الخلق ، تكونت الأمم والشعوب والقبائل والبطون والأفخاذ ، قال تعالى : **﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ، وجعلناكم شعوبًا وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ، إن الله عليم خبير ﴾**(3) .

وجعل من الناس أبيض وأسود وأصفر وأحمر ، تمامًا مثل الأرض التي خلقوا منها ، قال تعالى : **﴿ ..... ومن الجبال جدد بيض وحمر**

---

(1) سورة الأعراف : ١٨٩ .

(2) رواه البخارى ومسلم .

(3) سورة الحجرات : ١٣ .

مختلف ألوانها وغرابيب سود ، ومن الناس والدواب والأنعام مختلف ألوانه كذلك ، إنما يخشى الله من عباده العلماء ، إن الله عزيز غفور ﴾[1] .

ومن الحكم التي خلق الله الخلق من أجلها عمارة هذه الأرض ، قال تعالى : **﴿ وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ؛ ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم فيما آتاكم ، إن ربك سريع العقاب وإنه لغفور رحيم ﴾**[2] .

وقال تعالى : **﴿ ثم جعلناكم خلائف في الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون ﴾**[3] .

يتوارث الناس خلافة إعمار هذه الأرض بقدرة وإرادة المولى الذي لا يغيب ولا ينام ، يصرف الأمر كيف شاء ، العدل ما حكم ، والأمر أمره : **﴿ إليه يرجع الأمر كله ﴾** جعل للعباد دارين ، دار عاجلة وأخرى آجلة ، فالعاجلة هي هذه الحياة نكابد أحوالها ، تختلف فيها أحوالنا بعضها عن بعض ، فمنا القوي والضعيف ، ومنا الغني والفقير ، ومنا الأبيض والأسود ، وتختلف المقاييس والمباديء بين بعضنا البعض ، حيث مصدر الحكم الذي ينطلق منه كل منا ، فريق هدي إلى الصراط المستقيم استمد أحكامه على الأشياء وحدد مقاييس حكمه عليها من أوامر وتوجيهات المشرع الحكيم المبلغة على لسان نبيه الكريم – كتاب الله وسنة رسوله ، يرى ما أمر به الشرع وأباحه هو

---

(١) سورة فاطر آية : ٢٧ – ٢٨ .

(٢) سورة الأنعام : ١٦٥ .

(٣) سورة يونس : ١٤ .

عين الجمال ، وما حذر منه هو الدمامة والقبح الذي لا تغمض عليه العين ، ولا يقبله الذوق السليم .

وعلى النقيض من الفريق الأول يأتي الطرف الآخر الذي أعمى الله أبصار أهله ، وإن كانت عيونهم مفتحة تامة الخلقة والصورة ، سليمة من كل الأمراض : ﴿ . . **فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور** ﴾[1] .

أولئك الذين أعمى الله قلوبهم عن قبول الهدى والدين الحق – قال تعالى عنهم : ﴿ **أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون ، إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلًا** ﴾[2] .

لا يحتكمون إلى شرع ، ولا يصدرون في أمورهم عن خُلُق ، إنما هم تابعون لأهوائهم محكومون بما تمليه عليهم ، مقلدين لغيرهم في كل صيحة ضلال أو دعوة حاقد تخفي للإسلام غدرًا وللمسلمين مكرًا ، يزين الحرام ويقبح الحلال ، وصدق الله العظيم : ﴿ **المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض ، يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم ، نسوا الله فنسيهم ، إن المنافقين هم الفاسقون** ﴾[3] .

واستحقوا بذلك عذاب الله وخزيه في الدنيا والآخرة ، قال تعالى : ﴿ **وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جهنم خالدين فيها هي حسبهم ولعنهم الله ولهم عذاب مقيم** ﴾[4] .

---

(١) سورة الحج : ٤٦ .

(٢) سورة الفرقان : ٤٤ .

(٣) سورة التوبة : ٦٧ .

(٤) سورة التوبة : ٦٨ .

أفراد كل فريق نساء ورجال متساوون أمام الله يوم الحشر الأكبر : الوفد والفريق الأول إلى الجنة ﴿ **فريق في الجنة** ﴾ والفريق الثانى إلى النار ﴿ **وفريق في السعير** ﴾ ولا مكان آخر غير الجنة والنار .

وموضوعنا هنا هو إظهار جوانب المساواة الحقة أمام العادل سبحانه وتعالى ، وهو الذي خلق الزوجين الذكر والأنثى ، وشاءت حكمته أن جعل الرجال قوامين على النساء ، في أمورٍ الرجال فيها أقدر على تحمل الأعباء والمسئوليات .

وسوَّى في الأهم : الثواب والعقاب : ﴿ **فمن يعمل مثقال ذرة خيرًا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرًا يره** ﴾[١] .

ولم تكن الصيحات التي انطلقت في أوربا مطالبة بالمساواة بين الرجل والمرأة تطالب بأكثر من المساواة في الأجور التي كانت تنال المرأة منها أقل بكثير مما يحصل عليه الرجل الذي يعمل معها في نفس المصنع وبنفس عدد الساعات ، فكان من حق المرأة هناك أن تطالب بذلك ، إذ أن المطالَب به حق مادي دنيوي يحصل بسبب جهد مبذول أو إنجاز محدد يتساوى فيه الرجل والمرأة ، وكان الوضع هناك مجحفًا حقًا بالنسبة للمرأة ، وفي مساواتها في أجر العامل عند تساوي الجهد والوقت والخبرة عدل مطلوب بكل المقاييس .

ولكن المشكلة لا تتمثل في المطالبة بالمساواة في الأجور المادية ولكنها ماثلة في أسباب خروج المرأة إلى الشارع للعمل أصلًا وتركها منزلها وشئونه للضياع مقابل دراهم تحصل عليها في مقابل ساعات

---

(١) سورة الزلزلة : ٧ ، ٨ .

عمل شاقة تقضيها في مصنع حديد أو ورشة ميكانيكية أو فرن تلفح ناره ، وتكون المشكلة أكثر وضوحًا عندما تكون تلك الخارجة من بيتها للعمل مسلمة كفل لها الإسلام من الحقوق ما يغنيها عن ذلك .

فمن أوصلها إلى هذه المأساة ؟ - وهي التي خلقها الله لمهام وأغراض محددة ، هي أقصى ما تؤمله ، ما دامت سليمة الفطرة . . ولم يبح لها الخروج عن تلك الأغراض إلا لضرورات تمليها ظروفها الخاصة أو ظروف مجتمعها - كما كان يحدث في عهد رسول الله ﷺ إذ كان النساء يخرجن لقضاء حوائجهن ، أو مع الجيوش في الحروب ، حيث كنَّ يعالجن الجرحى ، ويسقين العطشى ، فلا حرج عليهن في ذلك ، ولهن من الأجر كالرجال : قال تعالى : ﴿ **من عمل صالحًا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون** ﴾[1] فلم يجعل الله الذكورة أو الأنوثة شرطًا لنيل الثواب ، وإنما الإيمان هو الشرط الأساسي لذلك . ومن تمام شرط الإيمان الالتزام بكل أحكامه والقبول لأوامره ونواهيه ، وإلا فالمخالف يناقض في دعواه إيمانه وحبه لله ورسوله :

تعصى الإلهَ وأنت تُظْهِرُ حُبَّهُ
هذا لَعَمْرِي في القياس بَدِيعُ
لو كان حبك صادقًا لَأَطَعْتَهُ
إن المُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعُ

فإذا كانت المساواة في الأجر والثواب ثابتة ومؤكدة في شرع الإسلام بين الرجل والمرأة ، والمنازل في الجنة لأهل الجنة أو النار لأهل

---

(١) سورة النحل : ٩٧ .

النار متساوية أو مختلفة لا لسبب الذكورة أو الأنوثة ، وإنما بسبب نتائج العمل في الدنيا – المؤمنون في الجنة ، وأقل درجات الجنة فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ، ومع ذلك فهي درجات بعضها أفضل من بعض ، ويتفاضل الناس في الحصول على تلك الدرجات ، ولكن ما هو سبب تفاضلهم في درجات الجنة ؟ وما سبب شدة عذاب بعض أهل النار عن بعض ؟ .

لا قرابة لأحد مع الله ، ولا واسطة من أحد لديه ، وهو عز وجل لا يظلم الناس شيئًا : ﴿ **فمن يعمل مثقال ذرة خيرًا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرًا يره** ﴾ .

ورسالة المصطفى ﷺ كانت عامة لكل البشر – للرجال والنساء سواء بسواء – وقد بلغ الرسالة كما أمر كاملة تامة غير منقوصة ، وبذلك كمل الدين وقامت الحجة على الرجال والنساء – قال تعالى : ﴿ **اليوم أكملت لكم دينكم ؛ وأتممت عليكم نعمتي . ورضيت لكم الإسلام دينًا** ﴾[1] .

فمن ادعى غير ذلك أو خالف ما أمر به من أحكام الدين جاحدًا أو مستهزئًا فليس من الإسلام في شيء ، قال تعالى : ﴿ **ومن يبتغ غير الإسلام دينًا فلن يقبل منه** ﴾ .

ومن عمل بغير ما أمر الله به ، أو زين للناس ما قبحه الشرع فهو متبع لغير الإسلام دينًا ، وهو بذلك من الخاسرين ، ومن أتباع إبليس

---

(١) سورة المائدة : ٣ .

الذين زُين لهم سوء أعمالهم ، قال تعالى : ﴿ **الشيطان سول لهم وأملى لهم** ﴾[1] وقال تعالى : ﴿ **وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل** ﴾[2] ولا سبيل لهم في الخلاص منه إلا بالالتجاء إليه تعالى ، والتحرز به من كيد إبليس بالتعوذ منه والحذر من وساوسه ؛ فمعركته مع بني آدم طويلة الأجل ومعلنة صراحة أمام الجبار كما أخبر الله تعالى : ﴿ **فبما أغويتني لأقعدن لهم صراطك المستقيم** ﴾[3] .

عصى ربه وتوعد عباده مع اعترافه بربوبية الله ، فأخبر الله عن ذلك بقوله تعالى : ﴿ **قال رب بما أغويتني لأزينن لهم في الأرض ولأغوينهم أجمعين** ﴾[4] .

ومع ذلك فهو يعلم أن من عباد الله من ليس له عليهم سلطان كما أخبرنا الله في قوله تعالى : ﴿ **إلا عبادك منهم المخلصين** ﴾[5] .

فتوعده الله ومن تبعه من الخلائق بأن جهنم سوف تكون موعده مع أتباعه الذين اختاروا الضلالة طريقًا .

وأخبر الله بأنه سبحانه وتعالى لم يجعل للشيطان ولاية على عباده الذين اختاروا الهداية طريقًا .

قال تعالى : ﴿ **إن عبادي ليس لك عليهم سلطان إلا من اتبعك من الغاوين وإن جهنم لموعدهم أجمعين** ﴾[6] .

---

(١) سورة محمد : ٢٥ .

(٢) سورة النمل : ٢٤ .

(٣) سورة الأعراف : ١٦ .

(٤) سورة الحجر : ٣٩ .

(٥) سورة الحجر : ٤٠ .

(٦) سورة الحجر : ٤٢ ، ٤٣ .

ذكر الله الإنسان موصوفًا بالإيمان بصيغ متعددة منها : المؤمن ، الذين آمنوا ، يؤمنون ، ولمّا يدخل الإيمان في قلوبهم ، إلى آخر تلك الصيغ ، وهي تعم الرجال والنساء على السواء إذ لم يخاطب الله المؤمنين بعبارة (الذين آمنوا) مطلقة إلا كان مقصودًا بها الرجال والنساء ، وأحيانًا ترد مقيدة ومخصصة بمخصص ، وعند ذلك يكون المقصود بها الرجال ، مثل آية الجهاد : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة ...** ﴾ .

إن الجهاد بالسيف واجب على الرجال القادرين عليه دون النساء ، وإن كان النساء كن يخرجن مع رسول الله ﷺ في غزوات ، وكن يساعدن المقاتلين ، فكن يسعفن الجرحى ويسقين العطشى ، كما كن يقاتلن بالسلاح أحيانًا ، فقد قاتلت أم عمارة – وهي نسيبة بنت كعب المازنية – قتالًا شديدًا وضربت عمرو بن قمئة بالسيف ضربات ، فوقته درعان كانتا عليه ، وضربها عمرو بالسيف فجرحها جرحًا شديدًا على عاتقها[١] .

وروى البزار والطبراني أن امرأة اسمها زينب وكانت تلقب بخطيبة النساء جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت : أنا وافدة النساء إليك ، هذا الجهاد كتبه الله على الرجال ، فإن أصيبوا أثيبوا ، وإن قتلوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون ، ونحن معشر النساء نقوم عليهم ! ! . فما

---

(١) زاد المعاد جـ ٣ ص ٢٠٠ .

لنا من ذلك الأجر ؟ فقال ﷺ : « أبلغي من لقيت من النساء أن طاعة للزوج واعترافًا بحقه يعدل ذلك - أى يعدل الجهاد في سبيل الله - وقليل منكن من تفعله »[1] .

ويؤخذ من قتال نسيبة مع المقاتلين المسلمين يوم أحد وخروج النساء مع الصحابة في غزواتهم ، ومن جملة الأحكام الفقهية المستقاة من غزوة أحد « جواز الخروج بالنساء في الغزو والاستعانة بهن في الجهاد »[2] وخصوصًا إذا هوجم المسلمون في ديارهم .

وفي صحيح مسلم من حديث ابن عباس : كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء ، فيداوين الجرحى ، ويُحذين من الغنيمة ، وأما بسهم فلم يضرب لهن ، وفيه أيضًا حين سئل عن المرأة والعبد يحضران المغنم : هل يقسم لهما شيء ؟ فأجاب : « إنه ليس لهما شيء إلا أن يحذيا »[3] .

فالنساء وإن لم يكتب عليهن الجهاد بالسلاح ومقارعة الكفار بالسيوف والرماح رحمة من الله بهن مراعاة لضعفهن وعدم قدرتهن على حمل السلاح ، فإن الله لم يحرمهن الأجر الذى يحصل عليه الرجال من الجهاد في سبيل الله ، فأخبرهن النبي ﷺ ، بما يحصل لهن به أجر المجاهدة بالسلاح في سبيل الله مثل إخواهن الرجال .

● من فضل الله عز وجل على الناس أن نوّع من أنواع الجهاد

---

(١) تربية الأبناء فى الإسلام جـ ٢ ص ٧٣٣ - ٧٣٤ .

(٢) زاد المعاد جـ ٢ ص ٢١١ .

(٣) زاد المعاد جـ ٢ ص ١٠٠ .

ومراتبه ، وقد أوردها ابن القيم في زاد المعاد مفصلة ، نلخص منها ما يلي :

« الجهاد أربع مراتب وهي جهاد النفس ، وجهاد الشيطان ، وجهاد الكفار ، وجهاد المنافقين ، وينقسم جهاد النفس إلى أربع مراتب وهي :

الأولى : جهاد النفس على تعلم الدين الحق ، إذ لا حياة للنفس إلا بالعلم ، به تسعد في الدارين ، وبدونه تشقى .

والثانية : جهاد النفس على العمل بما تعلمت ، فإن لم يعمل العالم بما علم كان وزره أعظم من وزر من يأتي بمنكر وهو جاهل بحكم ما يأتي به من أفعال أو أقوال .

الثالثة : جهاد النفس على الدعوة إلى الله وتحمل أذية المعاندين والمخالفين لطريق الهدى .

الرابعة : أن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله ، وأذى الخلق ، ويتحمل ذلك كله لله[1] .

أما جهاد الشيطان فهو مرتبتان ، الأولى : مجاهدة الشيطان في دفع الشبهات التي يلقي بها إلى قلوب بني البشر يضعف بها إيمانهم .

والثاني : مجاهدة الشيطان لدفع ما يلقيه من الشهوات والأهواء وتزيين المنكرات والفواحش . وأما جهاد الكفار والمنافقين فيتم بالقلب واللسان وبالمال والنفس وكذلك مجاهدة أرباب الظلم والبدع

---

(١) سقط من الأصل أثبتناها من زاد المعاد ٣ / ١٠

والمنكرات ، فتكون أيضا باليد ثم باللسان ثم بالقلب .

وحظ النساء من مراتب الجهاد المذكورة كبير ، مثلهن في ذلك مثل الرجال فيما أبيح لهن من أنواع الجهاد التي يمكنهن الإتيان بها وتوافق قدرتهن وفطرتهن ، وهن مأمورات بكل أنواع الجهاد إلا ما خص الله به الرجال من مقارعة الكفار بالسلاح على وجه الوجوب .

أما من حيث جواز مشاركتهن في الجهاد ومقاتلة الكفار بالسلاح فقد قدمت جوازها ، فيرجع إليه .

وتؤكد الآيات البينات التالية مساواة الرجال والنساء في المخاطبة بالأحكام والجزاء والعقاب .

﴿ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرًا ﴾(1) .

﴿ من عمل صالحًا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون ﴾(2) .

﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرًا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالًا مبينًا ﴾(3) .

﴿ ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات ، وكان الله غفورًا رحيمًا ﴾(4) .

---

(1) سورة النساء : ١٢٤ .
(2) سورة النحل : ٩٧ .
(3) سورة الأحزاب : ٣٦ .
(4) سورة الأحزاب : ٧٣ .

﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات ، والله يعلم متقلبكم ومثواكم ﴾[1] .

﴿ ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ويكفر عنهم سيئاتهم ، وكان ذلك عند الله فوزًا عظيمًا ﴾[2] .

﴿ هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدي معكوفًا أن يبلغ محله ، ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطئوهم فتصيبكم منهم معرة بغير علم ؛ ليدخل الله في رحمته من يشاء ؛ لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذابًا أليمًا ﴾[3] .

﴿ يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم ، بشراكم اليوم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ؛ ذلك هو الفوز العظيم ﴾[4] .

﴿ إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرًا والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرًا عظيمًا ﴾[5] وغير ذلك كثير يصعب حصره .

★★★

---

(١) سورة محمد : ١٩ .

(٢) سورة الفتح : ٥ .

(٣) سورة الفتح : ٢٥ .

(٤) سورة الحديد : ١٢ .

(٥) سورة الأحزاب : ٣٥ .

دور المرأة كالرجل
في صيانة المجتمع

قال تعالى : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ﴾[1] الآية .

وقال رسول الله ﷺ : « من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان »[2] .

إن الإنسان مسئول أولًا عن حماية نفسه من الوقوع في المحرمات وإلزامها بالطاعات ، وهو كذلك مسئول عن رعاية وصيانة أهله وأولاده ووقايتهم من كل ما يلحق الضرر بعقائدهم أو أعراضهم أو أجسامهم ، وهو كذلك مسئول عن المشاركة في إصلاح المجتمع المحيط به ، ونشر الفضيلة في المحيط الاجتماعى الذي يعيش فيه .

ولن يكون قادرًا على القيام بذلك الواجب إلا إذا كان لديه قدر من المعرفة يمكنه من القيام بواجبه تجاه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أوجب الإسلام على كل المسلمين القيام به ، لقول الرسول ﷺ : « من رأى منكم منكرًا فليغيره » الحديث .

---

(١) سورة آل عمران : ١١ .

(٢) رواه مسلم .

فبالعلم يعرف ما هو الحلال وما هو الحرام وما هو الحسن وما هو السيىء وما ينبغي أن يؤمر به ، وما يجب أن ينتهى عنه حتى لا يأمر إلا بخير ولا ينهى إلا عن مجمع على النهي عنه ، حتى لا يكون في أمره ونهيه ما يكون سببًا للفرقة بين المسلمين لأسباب يجد المتلبس بالأمر المنهي عنه ما يبيح له إتيانه .

ولكون مسئولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسئولية عظيمة ، امتدح الله تبارك وتعالى أمة محمد ﷺ بأن من صفاتها ومميزاتها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . ووعد القائمين عليه بالفوز والتمكين في الدنيا والرحمة في الآخرة قال تعالى : ﴿ **والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله ، أولئك سيرحمهم الله إن الله ، عزيز حكيم وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر ، ذلك هو الفوز العظيم** ﴾[1] .

فالمؤمنون والمؤمنات مأمورون بالدعوة إلى الله ، سواء في ذلك الرجال والنساء ، كل بحسب حاله وقدرته ، فالمرأة مأمورة أن تدعو نفسها وزوجها وأولادها وبناتها وأقاربها المحارم وجاراتها ، وأن تأمرهم بالمعروف وتنهاهم عن المنكر حتى تحول بينهم وبين الوقوع في كل ما لا يرضي الله ، وتنال هي رضاء ربها ، وتأمن من تعلقهم بها يوم القيامة ، يقولون : كانت ترانا نأتي المنكر ولا تنهانا عنه » .

---

(١) سورة التوبة : ٧١ - ٧٢ .

ولا شك في أن دور المرأة في الدعوة والإرشاد في محيطها النسائي بين بناتها وجاراتها أكثر تأثيرًا من دور الرجل الذي يقوم بذلك بواسطة مكبر الصوت في المساجد أو شبكات التلفزة المغلقة ، إذ يتم التوجيه من المرأة لأخواتها مباشرة مشافهة عن قرب دون تكلف ، كما أنها بقيامها بالدعوة وطريقة تأديتها لذلك الواجب تمثل قدوة طيبة ، يترسم أثرها بناتها ومستمعاتها ، يتأثرن بها وتتغير سلوكيات حياتهن بها إيجابًا ، كما يتأثر السلوك بمخالطة ومصاحبة رفقاء السوء سلبًا . فقد قال النبي ﷺ مرغبًا في مصاحبة الأخيار وتجنب الأشرار : « مثل الجليس الصالح والجليس السوء كبائع المسك ونافخ الكير ، فبائع المسك إما أن يحذيك أو تشتري منه أو تجد منه ريحًا طيبًا ، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك أو تجد منه ريحًا كريهة » .

ولذلك فدور المرأة الصالحة العالمة دور كبير في إصلاح المجتمع النسائي ، إذا هي قامت بدورها على الوجه الأمثل .

ولا ينبغي أن يقول الرجل العالم الصالح أو المرأة العالمة الصالحة ، أن المجتمع فاسد وليس عليّ إلا نفسي وتلزم قفل بابها على نفسها دون نساء الحي والمجتمع ، بل عليها أن تجاهد من أجل إيصال الخير إلى غيرها ما دامت تأمن على نفسها الفتنة ، وهي قادرة بإذن الله على القيام بواجبها في الدعوة بالقول والعمل والالتزام بالمظاهر الدينية كالحجاب .

والقدوة من أهم وسائل الدعوة إلى الله ، وأهم دور للمرأة المسلمة المتعلمة سواء كانت ربة بيت تقضي وقتها في عبادة ربها وتربية أبنائها والقيام بواجبات منزلها ، وهذه هي الواجبات الأساسية التي خلقت

من أجلها والتي لا تستغني عن القيام بها ، مهما بلغت من درجات العلم وترقت في المناصب ، ففي القيام بتلك الواجبات تسعد المرأة وتجد الأمن والأمان ، ومن خلال تلك الواجبات فهي تمثل القدوة الحسنة ، أو كانت امرأة عاملة اضطرتها ظروف الحياة للخروج للعمل لتسعى على نفسها ، تغنيها بالمال الحلال ، أو لتنفق على أيتام بحجرها ، أو أبوين عاجزين عن الكسب ، وهي في ذلك مأجورة إن شاء الله ما دامت ترعى جانب الله في سلوكها العام ، والخاص ، بل إنها من خلال التزامها بآداب دينها أثناء تأديتها لواجبات وظيفتها وعدم اكتراثها أو تأثرها بما يحيكه المنحلون من حولها لثنيها عن كريم أخلاقها ، وثباتها على الصراط المستقيم أمام ذلك الضغط العنيف والإغراء المتواصل ، تعطي المثل والقدوة الحسنة التي سوف تؤثر بصورة إيجابية في سلوك من حولها ولو بعد حين ، وسوف يتحول العداء والسخرية إلى إعجاب واقتداء ، لأنها تعمل لنصرة دين الله ، والله يقول : ﴿ **إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم** ﴾ .

ومن كان عمله ابتغاء مرضاة الله وموافقًا للهدى نال الأجر والثواب والعون من الله على الحق .

ونصرة الله ودينه تكون بكل الوسائل المتاحة للمسلم والمسلمة – بالسيف إذا دعا داعي الجهاد ، وباللسان إذا نادى منادى الشعر والخطابة والوعظ والإرشاد والقدوة الحسنة .

فالمتتبع لمراحل انتشار الإسلام في أقطار العالم يرى أن العديد من البلدان قد انتشر فيها الإسلام بواسطة علماء وتجار وموظفين ووعاظ أخلصوا النية وتمثلوا بالإسلام منهجًا وسلوكًا ، قولًا وعملًا ، أظهروا

محاسن الدين الإسلامي لمن لم يعرفها بأسلوب : ﴿ **ادعُ إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن** ﴾ فجاءت الثمار ناضجة وأعز الله بهم الإسلام وأعزهم بالإسلام .

ولا ينبغي أن يكون دعاة الشر وأنصاره أصبر منا نحن المسلمين على مقارعة الخصوم فما ندعو إليه هو الحق ، وما يدعون إليه هو الباطل ، وما يزيدنا صبرنا وتحملنا لما يصيب الدعاة منا من أذى الخصوم إلا قربًا من الله وعلوًا في منازل الجنة . ولا يزيدهم مكرهم وعنادهم إلا خزيًا وعارًا :

﴿ **ولا يحيق المكر السيىء إلا بأهله** ﴾ .

﴿ **الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ، ولله عاقبة الأمور** ﴾[١] .

فعزة المسلمين وعلو شأنهم مرتبط باستمرار قيامهم على نصرة هذا الدين وتبليغه إلى الناس كافة ، إذ لا يصلح آخر هذه الأمة ويرفع شأنها إلا ما أعزها ورفع شأنها في عصور الإسلام الأولى .

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

★★★

---

(١) سورة الفتح : ٤١ .

فهرسة المحتويات

الموضوع **الصفحة**

١ – الإهداء ٥
٢ – المقدمـة ٧
٣ – تعريف السلوك ١٥
٤ – الحجاب ١٩
٥ – القواعد من النساء ٢٩
٦ – آداب النظر وأحكامه ٣٣
٧ – الجوارح تصدق أو تكذب ٤٧
٨ – دور الأولياء ومسئوليتهم التربوية ٥٤
٩ – الأسوة في بنات شعيب ٥٧
١٠ – عادات مذمومة ينبغي تجنبها ٦١
١١ – التعزية ٦٥
١٢ – الاختيار في الزواج ٦٩
١٣ – حقوق الزوجين متبادلة ٧٣
١٤ – العدل والمساواة ٨١
١٥ – دور المرأة كالرجل في صيانة المجتمع ٩٣

★★★